

الرقيق في سلطنة عُمان وزنجبار من خلال الوثائق: مع دراسة ونشر.

دكتور

محمد مسعود محمد أبو سالم

مدرس بكلية الآداب - جامعة المنصورة - مصر

مقدمة:

تناول البحث مسألة العبيد في عُمان وزنجبار وأنواعهم من رقيق وموالي وبيسار، وواجباتهم وحقوقهم من اعتقاد وتمذهب وزواج وطلاق وميراث، ومقارنتها بمثلتها في البلدان الأخرى، وعلاقة السادة بالعبيد قبل وبعد التحرر، واختلاف وضعهم الاجتماعي والمادي والثقافي، وكيفية الحصول على الحرية وتبعاتها والتعرف على إشكالية من لم يُرد الحرية منهم، ومن أراد العودة لسيدته بعد تحرره، ثم ربط هذا كله بالعمالة في عُمان - وقت إجراء البحث - وخاصة الخدم، كل ذلك في ضوء الوثائق التي حصل الباحث عليها من مؤسسات الدولة أو من المواطنين العُمانيين، ثم عمل دراسة وثائقية أرشيفية لتلك الوثائق.

مشكلة الدراسة، وهدف البحث وأهميته:

العبودية أمر مؤلم، ولكنها جزء من تاريخنا يجب أن نتحمله ونستوعبه، وعندما ندرسها فليس الغرض إحياء واستحضار مشاعر الكراهية، ولا من باب الفوقية أو الدونية، بل لأجل توضيح جانب قاسي من تاريخ الإنسانية، ومعرفة قطعة من تاريخنا لتجنب حدوثه مرة أخرى، وتجارة السود هي أحد أكبر مسببات الشتات في التاريخ، والأسباب التي دفعت الباحث لتناول هذا الموضوع عودة ما يُسمى العبودية الجديدة إلى الحياة اليومية؛ حيث تلوح في الأفق إمكانية استعادة هذا الوباء الممقوت بصورة أو بأخرى، ومن ثم ترقد النار تحت الرماد في بعض البلاد خاصة القبلية منها إن لم نواجه الآثار المترتبة على العبودية من جانب القبائل والمحززين، فهناك على سبيل المثال في سلطنة عُمان من هو غير راض بالوضع القائم: وهو تحرير العبيد ونسبهم إلى تلك القبائل، فإذا ما خفت سطوة دولة لربما عاد الأمر لما كان عليه، ومن ثم فهذا البحث جاء محاولاً الإجابة عن تساؤلات هي: تحديد العبيد في عُمان وزنجبار وأنواعهم من رقيق وموالي وبيسار، وما هي واجباتهم وحقوقهم من اعتقاد وتمذهب وزواج وطلاق وميراث، ومقارنتها بمثلتها في البلدان الأخرى، وعلاقة السادة بالعبيد قبل وبعد التحرر، وهل اختلف وضعهم الاجتماعي والمادي والثقافي في عُمان وزنجبار عن الدول الأخرى، وكيفية الحصول على الحرية وتبعاتها والتعرف على إشكالية من لم يُرد الحرية منهم، وكذلك من أراد العودة لسيدته بعد تحرره، ثم ربط هذا كله بالعمالة في عُمان - وقت إجراء البحث - وخاصة الخدم.

منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج التاريخي التحليلي، وذلك من خلال مراجعة المصادر الأولية والثانوية ونقدها نقداً داخلياً وخارجياً، مع الملاحظة التحليلية الناقدة لتلك المصادر، وصياغة الفروض، بالإضافة للمقابلات الشخصية لشخصيات عُمانية، بجانب المنهج الوثائقي الدبلوماسي للوصول إلى الصيغ القانونية المستخدمة في الوثيقتين، وأجزاءهما من خلال الدراسة الأرشيفية الدبلوماسية لهما.

جذور العبودية:

حينما اتجه الإنسان إلى الزراعة، كان في حاجة إلى العناية بالأرض عناية تتكرر كل يوم، وإلى تنظيم العمل، كما أنه كان في حاجة إلى من يساعده، وهذه المساعدة اعتمدت في النهاية على القوة والإرغام، وحدوث التعاون بين الناس، انتهى

إلى استخدام الضعفاء بواسطة الأقوياء، ثم فكر القوي الظافر في القتال أن الأسير الذي يقتله يُمكن إبقائه حياً، فاستخدمه في زراعة الأرض، وبهذا قلت المجازر وقل أكل الناس لحوم بعضهم بعضاً، وحين أمتنع الإنسان المنتصر عن قتل المغلوب اعتبر هذا تقدماً عظيماً بالنسبة للأخلاق، حين أقلع عن قتل زميله أو أكله واكتفى من أعدائه باسترقاقهم وإعمالهم في الأرض، ثم انتقل استرقاق الغير من الزراعة إلى الصناعة، حتى إذا زادت الثروة، ومال الأغنياء إلى الدعة والراحة، واستغلال الآخرين في ذلك جعل الناس ينظرون إليه كأنه نظام فطري لا غنى عنه، وكانت الجماعات البدائية لا ترى فارقاً بين الحر والعبد، ولا تجد رقاً ولا طبقات، ولا تدرك من الفوارق بين الرئيس وتابعيه إلا قدراً ضئيلاً وبالتدرج، أخذ تقسيم العمل، وما يقتضيه الاختلاف بين الناس، يستبدل شيئاً فشيئاً المساواة بقليل من التحكم الذي زاد على مرور الأيام، ثم لما ازدادت الآلات والصناعات تعقداً، عمل ذلك على إخضاع الضعيف لمشيئة القوى، وكلما ظهر سلاح جديد في أيدي الأقوياء زاد من سلطتهم على الضعفاء واستغلالهم، وعمل نظام التوريث على اتساع الهوة بأن أضاف إلى الامتياز في الفرص السانحة امتيازاً في الأملاك، وقسمت المجتمعات التي كانت يوماً متجانسة إلى عدد لا يحصى من الطبقات والأوساط، وأحس الأغنياء والفقراء بغناهم أو فقرهم إحساساً أدى إلى التشاحن، وأخذت حرب الطبقات تتسرب خلال التاريخ حتى انتهت إلى وجود طبقة من الناس استُخدمت وكأنها آلة تتحرك بغير إرادتها بحركها الغير، وكأنها دمية توجه حسب ما يريد لها سيدها، ولم يستطع الفلاسفة القدامى أن يغيروا شيئاً من الواقع، وإنما زادوه تثبيتاً، وكأنما هذا الصنف من الناس إنما خلق بغير إرادة، حتى أن أفلاطون قضى في جمهوريته الفاضلة بجرمان الرقيق حق المواطنة وإجبارهم على الطاعة والخضوع للأحرار من ساداتهم^(١)، وجاءت كلمة عبد من الذل ومنه طريق مُعَبَّد أي مذلل، والمملوك سُمي بهذا لأن سيده يملك منافعه، بيعه واستبداله، والرق من الليونة، وسمي الرقيق رقيقاً لأنه لا يتصرف في منافعه، بل عليه سلطة من سيده، فهو يشبه من هذه الناحية الشيء اللين المطاوع لمالكة^(٢)، والرَّق لغة هو الضعف، وفي الشرع هو عجز حكيمي عن الولاية والشهادة والقضاء ومالكية المَال والتزوج وغيره، ويكون عُرضة أي متهيئاً لِلتَمَلِك وَالإِبتدَال والامتهان^(٣)، والرقيق هُو المملوك كلاً أو بعضاً، أما القن فهو المملوك كلاً^(٤)، والعبد هو: شخص حُرْم من حُرَيْته، أو صار ملكية خاصة لغيره، وقد اتخذت العبودية والاسترقاق أشكالاً مُتعددة عبر الزمن^(٥)، حتى اكتسبت في العصر الحديث نوعاً من فرض القيود على الحرية الشخصية من خلال العمل الإجباري أو الاستغلال الجنسي^(٦)، والعنق لا يتجزأ فمن أعتق نصف عبده اعتق كُله^(٧)، والموالي: هم العبيد المحررين الذين ظلوا يعملوا بالأجر عند ساداتهم، وقد ارتبطوا باقتصاد المزارع، والخدمة المنزلية، وأعمال التجديف بالسفن الحربية، ومولى القوم منهم، ويُطلق على صنفين: الصنف الأول هم الرقيق، سواء كانوا في الرق أم تحرروا فإنهم يعتبرون موالى، ولولايتهم لسادتهم تبعات وعلى سادتهم تبعات، فالمولى يلحق سادته في جملة الحقوق وليس في جميعها فإنه لا يلحق بهم بالنسب مثلاً - وهذا ما أحدثه الوضع الراهن بعمان من إلحاق نسب العبيد المحرر بالقبائل المنتسبين إليها وإعطائهم لقب القبيلة، مما تسبب في سُخط عام ما زال راقداً تحت الرماد - الصنف الثاني من الموالى الأحلاف بين قبائل العرب، وحدث هذا كثيراً؛ حيث تحالفت قبائل مع قبائل أخرى فصارتا تحت مُسمى واحداً أحياناً^(٨)، وكان الرقيق بضاعة ضرورية لا بد منها لأهل المال تُدر عليهم الأرباح فهم آلات ذلك الزمن، ومصدر من مصادر الاستغلال للحصول على الثروة، كما أنهم سلاح يستخدم للدفاع عن السادة الأثرياء في السلم والحرب، سواء أكانوا رقيقاً سوداً أم بيضاً^(٩)؛ ولذا لم يفكر أحداً في وضع مبدأ لتحرير الرقيق^(١٠) في تلك العصور، حتى أن الكنيسة أباحت الاسترقاق، وكان الآلاف من الأسرى يوزعون عبيداً على الأديرة، وقدر

القانون الكنسي ثروة أراضي الكنيسة في بعض الأحيان بعدد من فيها من العبيد لا بقدر ما تساوي من المال، فالعبد يُعد سلعة من السلع، وحُرم على عبيد الكنائس أن يوصوا لأحد بأملاكهم، وحرم البابا جريجوري الأول على العبيد أن يكونوا قساوسة، أو أن يتزوجوا من المسيحيات الحرائر، وفسر القديس توماس أكويناس الاسترقاق بأنه نتيجة لخطيئة آدم، وظهر في تلك الآونة مصطلح رقيق الأرض، ولم يكن رقيق الأرض عبداً بمعنى الكلمة، لكنه لا يختلف عن العبد في شيء، والفارق بينهما أن العبد - في الأصل - إما أسير مغلوب وإما مُخالف للسيد في الدين أو الجنس أو المذهب، بعكس الرقيق الأصلي في الإقطاعية، وينتمي إلى الدين والجنس اللذين ينتمي إليهما سيده^(١١)، والأصل في رقيق الأرض أنه يفلح مساحة من الأرض يمتلكها سيد أو بارون، وفي وسع المالك أن يطرده متى شاء، وفي فرنسا كان يباع الرقيق مستقلاً عن الأرض، أما في إنجلترا فقد حُرم من مغادرة الأرض، والفارون من أرقاء الأرض يُعاد القبض عليهم بنفس الصرامة التي يُعاد بها القبض على العبيد، وهذا الصنف كان هو الصنف الغالب في الإقطاعيات، بل هو في الحقيقة مثل مجموع سُكان أوروبا تقريباً باستثناء النبلاء ورجال الدين، والمدهش - حقاً - تلك القائمة الطويلة من الواجبات التي يؤديها الرقيق للمالك، عدا خضوعه المطلق لسلطته وارتباطه المحكم بإقطاعيته: ثلاث ضرائب نقدية في العام، جزء من محصوله وماشيتته، العمل بالسخرة كثيراً من أيام السنة، أجر على استعمال أدوات المالك في طعامه وشرابه، أجر للسماح بصيد السمك أو الحيوان البري، رسم إذا رفع قضية أمام محاكم المالك، ينضم إلى فيلق المالك إذا نشبت حرب، يفندي سيده إذا أسر، يقدم الهدايا لابن المالك إذا رقى لمرتبة الفرسان، ضريبة على كل سلعة يبيعهها في السوق، لا يبيع سلعة إلا بعد بيع سلعة المالك نفسها بأسبوعين، يشتري بعض بضائع سيده وجوباً، غرامة إذا أرسل ابنه ليتعلم أو وهبه للكنيسة، ضريبة مع إذن المالك إذا تزوج هو أو أحد أبنائه من خارج الضيعة^(١٢)، حتى أن الأوربيين ترسخ لديهم اعتقاد بأن الشعوب الملونة أقل منهم قدرًا في سلم الإنسانية، ونشأت من هذا الاعتقاد فلسفة أوروبا في الاسترقاق واحتلال البلاد الأخرى، وبدأ البرتغاليون منذ أوائل القرن السادس عشر للميلاد تجارة الرقيق، ثم تبعتها في ذلك دول أوروبا، وبلغ الاتجار بالرقيق السود فتبرع لها به رجال الدين؛ حيث وجدوا في التوراة لعن نوحاً لابنه حام ومن ثم نسله كنعان لأنه رآه عارياً، وقال: *وَلْيَكُنْ كَنْعَانُ عَبْدًا لِّهْمُ (أي ليافت)*^(١٣)، وبما أن الأوربيين يعتقدون أنهم أبناء (يافت) وأن الزوج هم أبناء (كنعان بن حام) فأفتوا بأن استعباد الزوج مُباح، أو هو واجب بلفظ التوراة^(١٤)، ومما يثير الانتباه أن الرواية التوراتية التالية: (إذا اشترت عبداً عبرانياً، فست سنين يخدم، وفي السابعة يخرج حراً مجاناً، إن دخل وحده، لوحدته يخرج، إن كان بعل امرأة تخرج امرأته معه، وإن أعطاه سيده امرأة وولدت له بنين وبنات، فالمرأة وأولادها يكونون للسيد، وهو يخرج وحده ولكن إذا قال العبد: أحب سيدي وامرأتي وأولادي لا أخرج حراً، يقدمه سيده إلى الله، ويقربه إلى الباب أو إلى القائمة، ويشق سيده أذنه بالثقب ويظل يخدمه إلى الأبد)^(١٥)، هذه الرواية تتلامس مع عادة مأثور عُمانِي عبارة عن: ثقب أذن الذكور بمثقاب؛ لتعليق حلقتان من الذهب أو الفضة تبعاً لثروة الأب، وهم يؤكدون بأن هذه العادة لا علاقة لها بمسألة الرق^(١٦)، إلا أنه توجد رواية أخرى عُمانية كذلك تُخبر بأن عادة ثقب الأذن تلك كانت مُنتشرة في عُمان منعاً لسرقة الأولاد الذكور؛ بوشمهم بتلك العلامة المميزة ليُعرف أنهم أولاد عائلات وأحرار، فلا يتم سرقتهم وبيعهم على أنهم عبيد^(١٧)،

ومن المفارقات وجود ولاية مثل فرجينيا كانت تُصدّر كل سنة ستة آلاف رقيق إلى الولايات المتحدة الأخرى، حتى صارت تلك الولاية مرقدًا لتربية الرقيق كأهم دواب^(١٨).

طرق التّجار في اصطياد الأفارقة واستعمالهم:

تفتّحت عقلية أوربًا في ابتكار طرق لاختطاف الأفارقة واستجلاهم إلى بلادهم ليكونوا وقودَ نخصتها، وليكلّفوهم من الأعمال ما لا يُطيقون، وحينما اكتشفت أمريكا، زاد البلاء لينوا بعبء الخدمة في قارّتين بدلًا من قارّة واحدة^(١٩)، واصطياد الرقيق الأفارقة من قراهم المحاطة بالأدغال كان يتم بإيقاد النار في الهشيم الذي صنعت منه الحظائر المحيطة بالقرى، حتى إذا نفر أهل القرية إلى الخلاء يتم اصطيادهم، ويتم اصطياد الأطفال بإغرائهم بالحلوى، وتتراوح نسبة من يموت منهم ما بين (٤,٥% - ١٢%) أثناء الرحلة؛ بسبب أمراض الأمعاء خاصة الاستقربوط المرتبط بنقص فيتامين سي، ولم يخلو الأمر من حدوث تبرد وثورات للعبيد على متن تلك السفن^(٢٠)، وهكذا فعل الأسبان والبرتغاليون وبقية دول أوربا، أما أمريكا فقد بلغ عدد العبيد فيها قرابة عشرين مليوناً يوماً ما، ويقدر بعض الخبراء مجموع ما استولى عليه البريطانيون من الرقيق واستعبده في المستعمرات في الفترة (١٦٨٠ - ١٧٨٦م) بحوالي (٢١٣٠٠٠٠) شخصاً^(٢١).

الرق في الجزيرة العربية:

لم يختلف الرق في الجزيرة العربية كثيراً عما كان عليه في الأمم الأخرى؛ حيث الحروب الدعامة الكبرى للرق، وكانت تجارة الرقيق من أهم موارد الثروة عند أهل مكة في الجاهلية^(٢٢)، ووجد في المجتمع العربي طبقة كبيرة من الأرقاء، ولم تخلو قبيلة من الرقيق الرجال والنساء، البيض والسود على السواء، وألحقت القبائل بعض أبنائها من هؤلاء الأرقاء؛ على الرغم من أن مقياس الشرف عند العربي ألا يجري في عروقه دم أجنبي، وأن يكون من أب وأم عرب، لذا كان الحرص على أن يحفظ لسلالته نقاء الدم وصفته وامتيازه، وفي سبيل هذا الحرص كان الأمر السائد رفض الاعتراف بالأبناء أو إلحاقهم بنسبه إذا جاءوا ثمرة لصلة غير مُتكافئة بينه وبين إمامه، ومن أجل ذلك أطلق المجتمع الجاهلي على أبناء الإمام من العرب الصرحاء اسم "المهجناء"، وكان أسوأ أبناء الإمام حظاً في الحياة أبناء الإمام السود الذين سرى إليهم السود من أمهاتهم وأطلق عليهم العرب اسم "الأغربة"، وكانت طبقة العبيد من بيض وسود، ومن تجرّ في عروقهم شائبة من المهجناء والأغربة في وضع اجتماعي سيئ؛ حيث سلبتهم الأرستقراطية العربية المؤمنة إيماناً عميقاً برابطة الدم كل ما يمكن أن يكون لهم من حقوق، وفرضت عليهم من الواجبات ما أرهق كواهلهم وأهدر إنسانيتهم، وباعدت بينهم وبين الحياة الإنسانية الكريمة، وضيق عليهم النطاق في حياة مهينة ذليلة على هامش المجتمع^(٢٣)، وقامت بخدمة قريش طائفة أخرى من الرقيق أدق عملاً، خدمة وأرقى في الإنتاج هم: الأسرى البيض الذين كانوا يقعون في أيدي الفرس والروم أو القبائل المغيرة على الحدود، فيباعون في أسواق النخاسة ومنها ينقلون في أنحاء الجزيرة العربية للقيام بمختلف الأعمال، يُضاف إلى هؤلاء الرقيق المستورد من أسواق أوربا لبيعه في أسواق الشرق^(٢٤)، وأطلق الرقيق الأبيض على الأشخاص من غير الجنس الأسود الذين يُتاجر بهم بهدف البغاء أو النساء المستعجلات بشكل جماعي في مسائل الجنس^(٢٥)، ومن جملة ما وكل إلى هذا الرقيق الأبيض من أعمال: إدارة المبيعات، والقيام بالحرف التي تحتاج إلى خبرة ومهارة وفن مثل: أعمال البناء والنجارة الدقيقة، كذلك كان بمكة عدد كبير من الإمام: منهن السوداوات اللاتي كن يقمن على الخدمة في البيوت، ومنهن البيضاءوات من الروم والفرس وغيرهن، كن يقمن على الخدمة والمنادمة وإرضاء نوازع السادة^(٢٦)، وكانت عادة التسري بالإمام مُنتشرة، ولم يكن عدد

الإماء اللاتي يتسرى بهن الرجال محدودًا، ينكحهن بدون عقد ولا مهر، وله أن يهب أو يبيع من ينكحها دون طلاق إذا لم تكن قد ولدت له^(٢٧).

أثر الرق في المجتمع العربي:

لا يُمكن أن نغفل الأثر الذي تركه الرقيق في نفوس أهل مكة والعرب الآخرين ممن كان لهم رقيق، حتى أن المصطلحات الفارسية والرومية والحبشية التي كانت معروفة عند العرب قبل ظهور الإسلام، ولاسيما ما يتعلق منها بالصناعات والأعمال التي يأنف العربي من الاشتغال بها، إنما دخلت لغتهم وشاعت بينهم عن طريق هؤلاء^(٢٨)، وعمل العبيد في خدمة ساداتهم وكل ما يتعلق بأموالهم، علاوة على تجنيدهم في الحروب، ومارسوا أعمالاً أخرى كالحياكة والحلاقة ونسج الحرير، ومنهم البستانيون والطباخون^(٢٩)، هذا بجانب الأعمال الأخرى كالعرف والرقص والغناء، ويُمكن القول أن النصرانية دخلت جزيرة العرب مع بضاعة مستوردة من الخارج هي تجارة الرقيق من الجنسين؛ حيث استورد التجار بضاعتهم من أسواق عالمية مختلفة، وخاصة من إمبراطوريتي الروم والفرس، ووجد في مكة والطائف ويثرب ومواقع أخرى من جزيرة العرب رقيق نصراني كان يقرأ ويكتب ويفسر للناس ما جاء في التوراة والأنجيل، ويقص عليهم القصص ويتحدث إليهم عن النصرانية، ومنهم من تمكن من إقناع بعض العرب في دخول النصرانية، ومنهم من أثر على بعضهم فأبعده عن الوثنية، وسفه رأيها عندهم، لكنهم لم يفلحوا في إدخالهم إلى دينهم فبقوا في شك^(٣٠).

منايع الرق والعبودية:

تعددت منابع الرق، فكان منها: الحروب، الديون، بيع الآباء لأطفالهم، هبة النفس لسيد، الاختطاف، عقوبة لبعض الجرائم، الميلاد الوراثي لأب أو أم في العبودية وملك اليمين والشراء^(٣١)، وسرقة الأطفال والكبار الأحرار وبيعهم كعبيد.

الواجبات والقيود التي فرضت على الرقيق:

وضعت على الرقيق محاذير وقيود عدة في أوربا وأمريكا في ذلك الوقت منها: أنه من اعتدى على سيده قُتل، ومن هرب قُطعت يده ورجلاه وكُوي بالحديد الحامي، وإذا أبق (هرب) للمرة الثانية قُتل^(٣٢)، وحُرّم التعليم على الأسود، وحُرّم على الملّونين وظائف البيض، وإذا تجمّع سبعة من العبيد عُذ ذلك جريمة، ويجوز للأبيض إذا مر بهم أن يصفق عليهم ويجلدهم عشرين جلدةً، واصطلح عندهم أنّ العبيد لا نفس لهم ولا روح ولا فطانة ولا ذكاء ولا إرادة، وأنّ الحياة لا توجد إلّا في أذرعهم فقط، أي أنّ الرقيق من جهة الواجبات والخدمة والاستخدام عاقلٌ مسؤل يُعاقب عند التقصير^(٣٣)، ومنعوا من استخدام الكحوليات، والسير ليلاً بحرية، وحمل السلاح^(٣٤)، ووصل التعذيب عند البعض إلى حد القتل إذا حاولوا تعلم القراءة والكتابة^(٣٥)، وسُلبت حريتهم الاجتماعية، فلا يستطيعوا تنظيم أي عمل جماعي مهما شرفت أهدافه، وسُلبت حريتهم السياسية، فلا يستطيعون التعبير عن آرائهم في المجتمع الذي يعيشون فيه، وكذلك سُلبت حريتهم الدينية، فيُعذّبون عذاباً شديداً إذا اتبعوا ديناً غير دين أسيادهم، ويُحجر عليهم ويُكلفوا بأن يظلوا عند ساداتهم لخدمتهم، فإذا أرادوا الهجرة من مملكة سيدهم كانوا أبقين خارجين على الطاعة يستحقون أشدّ العذاب، واعتبرت أجسادهم وأرواحهم مُستباحة لساداتهم، يعذبونهم كما يشاءون، ويقتلونهم إذا شاءوا ولو لأنفه الأسباب، أو من أجل التمتع بلذة النظر إلى حلبة صراع تجري بين الأرقاء وتنتهي بقتل بعضهم أو بعدابهم دون القتل، ليسعد السادة بالأم العبيد، وسُخر الأرقاء في قتال أعداء مالكيهم، وكان بالإمكان نقل الرقيق من مالك إلى آخر بجهة أو بميراث أو بعوض^(٣٦).

مالك الرقيق في الواقع الإنساني قد يكون فرداً، أو عصابة من العصابات الإجرامية، والتي ربما تشند قوتها فتفرض نفسها على الناس باعتبارها سلطة حاكمة^(٣٧)، ويظل المولود من زيجات العبيد عبداً، ويتبع الأطفال أمهم، وليس بإمكانهم المتاجرة ولا أن يتركوا ميراثاً، وليس لهم الحق في التملك، ولم تكن لشهادتهم طابع الإثبات^(٣٨)، ولم يكن يُسمح بدخولهم في أماكن وجود الأسياد ولا أن يركبوا مراكبهم^(٣٩)، وعند العرب في الجاهلية حُرِّم الأرقاء من الحقوق المدنية كافة، ومن التصرف في شئوهم الخاصة وغالباً ما كانوا يُطلقون كلمة السبايا على النساء خاصة^(٤٠).

الرقيق في الدولة الإسلامية:

من أهم ما جاء به الإسلام الحرية، على الرُّغم من أن نظام المجتمعات في ذلك الوقت كان قائماً على الرق في أداء الأعمال كافة؛ وكان الرقيق من أكبر الجماعات التي أقيم عليها النظام العائلي والاقتصادي والاجتماعي لدى الأمم، فلو قام الإسلام بقلب ذلك النظام رأساً على عقب لانفطر عقد هذا النظام انفراطاً تعسر معه عودة انتظامه^(٤١)، ولكنه وضع قواعد راقية مثل: المعاملة الحسنة للعبيد، واعتبارهم إخوة للأحرار جعلهم الله تحت أيديهم، ومن ثم فليطعموهم مما يأكلون ويلبسوهم مما يلبسون، ولا يكلفوهم من العمل ما يغلبهم؛ فإن كلفوهم بما يغلبهم فليعينوهم عليه، ويُعتبر الرجل أثماً إذا ما حبس عمن يملك قوته، ويوصي بأنه إذا ما صنع لأحدهم خادمه طعامه، ثم جاءه به وقد ولي حره ودخانه فليقعده معه فليأكل، وإن كان الطعام قليلاً فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين^(٤٢)، وكذلك فرض على من لطم مملوكه أو ضربه أن يُعتقه^(٤٣)، وشرع الإسلام لإبطال الرق طريقتين هما: تحديد تجديد الاسترقاق في المستقبل أو تقييده بمنع جميع ما كان عليه الناس من استرقاق الأقوياء للضعفاء بكل وسيلة من وسائل البغي والعدوان، وقيده باسترقاق الأسرى والسبايا في الحرب، وخير أمراء المسلمين في أسرى الحرب الشرعية بين أمرين: المن عليهم بالحرية، أو الغداء بالمال أو بالنفس إذا كان للمسلمين أسارى أو سبي عند قومهم، والثانية تحرير الرقيق القدام تدرجياً^(٤٤)، وجعل جزاء من أعتق رقبة بأن الله سيعتق بكل عضو منها عضواً من أعضائه من النار، ووصل الأمر إلى أن النبي عليه وسلم قال: «أوصاني حبيبي جبريل بالرق بالرقيق، حتى ظننت أن الناس لا تُستعبد ولا تُستخدم»؛ مما برهن على وجود مشروع إسلامي إنساني ضم في خطوطه العامة مصير الرقيق إلى مصير الإنسان الحر؛ حيث أضاف الرقيق إلى عالم الآخرين، أي إلى عالم الأشخاص بعد أن كان من عالم الأشياء^(٤٥).

حقوق وواجبات ومصارف الرقيق في الإسلام:

حث الإسلام السادة على مُراعاة حقوق العبيد من مأكّل ومشرب وكسوة وعدم اهمالهم في شيخوختهم، واعتبر زواج العبد بغير إذن مولاه عُهراً^(٤٦)، ورغم ذلك فإن الإمام مالك أحاز للعبد الزواج لأنّه يملك الطلاق فبالتالي يملك الزواج بدون إذن مالكة^(٤٧)، وفرض على السادة استئذان أهل الجارية في زواجها^(٤٨)، وزيادة في رعاية مشاعر الرقيق فقد منع الإسلام حتى أن يقول الرجل هذا عبدي، وهذه أمّتي، بل أمرهم بقول: فتاي، وفتاتي^(٤٩)، ونهى عن قذف الرقيق^(٥٠)، وقد صحت إمامة العبد للصلاة، وبالنسبة للإقامة فمنهم من أقام مع سيده ومنهم من أقام في أماكن مُنعزلة من الأبنية والحظائر^(٥١).

وقام الإسلام بفرض مجموعة من المصارف لتجفيف منابع العبودية كالتالي:

١- حفز على تحرير العبيد(العتق)^(٥٢) كباب لدخول الجنة.

٢- جعل العتق ضمن كفّارات الإفطار والجماع عمداً في شهر رمضان نهاراً والقَتْل الخطأ^(٥٣).

٣- المكاتبات (الاتفاق بين السيد والعبد على توفير مبلغاً مُحددًا لشراء العبد حرّيته، ويعني السيد العبد من "٢٥% - ٣٣%" لأنه يأتيه من مال الله)، ومنذ هذه اللحظة التي يريد فيها الحرية يملك حرية العمل وحرية الكسب والتملك، فيصبح أجر عمله له، وله أن يعمل في غير خدمة سيده ليحصل على فديته - أي إنه يصبح كياناً مُستقلاً ويحصل على أهم مقومات الحرية فعلاً - ثم يصبح له نصيبه من بيت مال المسلمين في الزكاة، والمسلمون مكلفون بعد هذا أن يساعده بالمال على استرداد حرّيته، ووجدت صور لمبالغة السادة في ارهاق العبيد بتحصيل أموال طائلة منهم في مقابل عتقهم، ومن العجيب أن معظم هذه الأموال كانت حصيلة جهد هؤلاء العبيد في التجارة وهي تجارة الرقيق^(٥٤)، وتحرير الرقبة دعوة إلى الترغيب في إشاعة الحرية التي تؤهل الشخص لتحمل أعباء الحياة كافة، وهذه إشارة بمناداة الإسلام بإلغاء الرق^(٥٥).

٤- التدبير: هو تأجيل تحرير العبد إلى ما بعد موت سيده^(٥٦).

ولكن من الغريب أن أغلب هؤلاء العبيد بعد التحرر كانوا يقتنون عبيداً، وتمت مُبادلة العبيد بالسلع والبضائع^(٥٧)، ووضعت شروطاً لعتق الرقيق في الإسلام؛ حيث منع عتق عشرة نفر من الرقيق وهم: الأعمى ومَقْطُوعُ اليَدَيْنِ أو مَقْطُوعُ الرجلَيْنِ أو مَقْطُوعُ يَدٍ وَرَجُلٍ من جانب واحد وَلَوْ كَانَ من خلاف جَزَاً أو مَقْطُوعُ الإبهامين أو أشل اليَدَيْنِ أو أشل الرجلَيْنِ أو أشل يَدٍ وَرَجُلٍ من جانب واحد أو مَقْطُوعُ ثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ من كَفَيْنِ سِوَى الإبهامين^(٥٨).

إغلاق باب الرق، وسوء التطبيق:

أغلق الإسلام أبواب الرق ما عدا باب الحروب التي كانت خاضعة لقانون المعاملة بالمثل، وحرّم الاسترقاق بالاختطاف والقرصنة ومُختلف أساليب التعدي، وكفل للأسرى - الرقيق الحربي - مجالاً واسعاً إنسانياً، يتمتعون فيه بحريتهم الدينية والفكرية والعلمية والإنتاجية، وحقوقهم البشرية زواجاً وطلاقاً وإنجاباً وكسباً، كما فتح لتحريرهم من الرق أبواباً عدة، وسار التشريع الإسلامي في هذا المجال حداً راقياً، فجعل هنز العتق جِداً، حفاظاً على كرامتهم وحماية لهم من الهزل والسخرية، لكن بعض حُكام المسلمين استطابوا خدمات الرقيق إنائاً وذكوراً، وضرّبوا بتعاليم الإسلام عرض الحائط، وشجعوا استحلاب العبيد بكل الوسائل والطرق غير الشرعية وغير الإنسانية، واستخدموا العبيد والإماء في خدمات الأرض، والفلاحة والإسطبلات والبيوت، وأعمال الترفيهية، ولم يقتصر امتلاكهم على الحُكام، بل شغف به بعض قادة الجيوش والأمراء والأغنياء والفقهاء، حتى صار الرق سمة رقي ورفعة ونبل؛ فاتسعت مصادره باتساع تجارته^(٥٩).

قوانين إلغاء الرق في عُمان وزنجبار:

عقدت بريطانيا اتفاقية إلغاء تجارة الرقيق مع سعيد بن سلطان في (يونيه ١٨٢٢م)؛ ومن ثم حظر سعيد الاتجار في الرقيق في جميع مُمتلكاته^(٦٠)، وحصلت السفن البحرية البريطانية على حق تفتيش سفن سلطنة مسقط، وقد عرّضت هذه الاتفاقية المحجفة سلطان مسقط إلى نقمة كبيرة من رعاياه في عُمان والساحل الشرقي لأفريقيا، كما تكبدت تجارته خسائر فادحة^(٦١)، وفي عام (١٨٤٥م) مُنع تصدير الرقيق من أفريقيا إلى عُمان، وأصدر السيد برغش بن سعيد تشريعاً في عام (١٨٧٢م) بغلاق أسواق العبيد في شرق أفريقيا كافة^(٦٢)، وتم توقيع مُعاهدة في (١٨٧٣م) لتحريم تجارة الرقيق تحريماً تاماً في أراضي السلطنة كافة، وقد أثارَت هذه المُعاهدة حقد العديد من الطبقات ضد السلطان تُركي، وساعد هذا الوضع بريطانيا في الاحتفاظ بطاعة ورضوخ السيد تُركي لها واعتماده الكلي على مساندة^(٦٣)، وفي عام (١٨٩٠م) قررت الدول الأوروبية

فرض حظر على الاتجار بالرقيق بموجب ما عُرف بـ«بلاتحة بروكسل»، وفي عام (١٨٩٧م) قام السيد مُحمود - أحد سلاطين زنجبار^(٦٤) - بفرض حظر كامل على الرق، وقام بتحرير جميع الرقيق على أرض زنجبار، وكذلك منع الإنجليز الرق في كينيا في عام (١٩١٢م)^(٦٥).

علاقة العبيد بساداتهم بعد العتق:

أظهر كثير من العُتقاء إخلاصاً وامتناناً لساداتهم، حتى أنهم استمروا في خدمتهم لعدة أعوام لكونهم فقراء^(٦٦)، وهناك عبيد لم يستحبوا العتق؛ لحسن مُعاملة سادتهم، وهناك عبيد اعتقوا غير أنهم عادوا وطلبوا إعادتهم للعبودية، وعندما رُفضت طلباتهم نظراً لعدم إجازة المرسوم السلطاني لذلك، ثاروا ساخطين وأعربوا عن عدم ارتياحهم^(٦٧)، وبعد أن أصبح الإفريقي حُرّاً، وصار عاملاً مأجوراً لدى الأوربي، استحب العودة مرة أخرى إلى مالكة العربي عن البقاء عند أرباب العمل الجدد الذين ضيقوا عليه الخناق في العمل الشاق^(٦٨)؛ ونظراً للمُعاملة اللإنسانية التي كانوا يتلقونها من أسيادهم الجدد^(٦٩)، ومن الغريب أن نسمع أن رقيقاً تباهى أمام زملائه لكونه مملوكاً لأحدٍ من ذوي المكانة الرفيعة في المجتمع، ومن الغريب أيضاً ألا يتقدم سوى أعداد قليلة من رقيق الطبقة الأرستقراطية العربية لطلب الحصول على حريتهم، مُقارنة برقيق الطبقات الأخرى، ذلك لأن هؤلاء الأرقاء كانوا قد اعتادوا على العيش مع سادتهم في المدينة؛ حيث تتوفر لهم مُتطلبات المعيشة من مأكّل ومشرب وملبس ومسكن، وهي امتيازات تفوق بكثير ميزة الحرية - من وجهة نظرهم - والتي كانت تُعني بالنسبة لهم جُلّ معاني الشقاء والعناء^(٧٠)، ويا لها من مُفارقة عجيبة، إذ نجد من بيننا الآن من ينتهجون نفس النهج الاستعبادي، فيُعلون قيمة الخبز والمال على شرف الحياة.

وكثيراً ما كانت الإدارة الزنجبارية تهدد الأرقاء الكُسالى وعديمي الفائدة بالعتق^(٧١)، ولا يمكن بأي حال من الأحوال إغفال الممارسات المشينة من بعض أفراد المجتمع العُماني المنحرفين نفسياً واجتماعياً في زنجبار؛ مما أدى إلى ترويجها والمبالغة فيها من قبل الثوار (يناير ١٩٦٤م) واعتبروها ثورة اجتماعية ضد تلك الممارسات، وما يلفت النظر في عُمان - في الوقت الحاضر - وجود تلك الفئة الضالة بممارساتها غير الإنسانية بحق الخدم والعمالة الآسيوية والأفريقية، والناظر لحال تلك العمالة يُدرك أنها نوع جديد من أنواع العبودية اكتسب الصبغة القانونية والمبررات المقبولة في المجتمع الدولي والمحلي، فلو طبقنا تعريف العبودية ومُتطلباتها والآثار المترتبة عليها لوجدناها بكل مُشتملاتها في الخليج العربي ومنه عُمان، فنجد صاحب العمل يتحكم في سفر وإقامة العامل وترحيله وضربه وسجنه بل وقتله أحياناً، وأجره من حيث الزيادة والنقصان تبعاً لرغباته وأهوائه بل وحتى الإستعمال الجنسي من بعض أصحاب الأعمال لهؤلاء المغلوب على أمرهم، وإذا ما قال قائل أن هناك قانون، فلا بد أن نُدرك أن أصحاب الأعمال يضعون شروطاً مُجحفة في العقود والعمالة ترضى بذلك لعوزهم المادي، علاوة على أن أصحاب الأعمال يُختلقون المبررات القانونية بكل سهولة لتبرير وتفسير كل أفعالهم تجاه تلك العمالة؛ مما يدق ناقوس الخطر، ويُذّر بعواقب وخيمة اقتصادية واجتماعية ودينية وسياسية إذا لم نتدارك هذا الأمر وبسرعة.

تحليل الوثائق محل الدراسة:

أمدتنا وثائق الدراسة بمعلومات جديدة ومهمة توضح أن النساء المعتوقات في عُمان كُنّ يتزوجن بإذن من اعتقهن، ولكن متى تم الدخول بمن فلا ولاية له عليهن، ويتم العقد بشهادة شهود وصدّاق الحرة، ومن حقهن أن يوكلن من يتزوجهن ليصبح هو نفسه زوجها ووكيلها (أنظر: الملحق، وثيقة: ١)، ووصفتهم الوثائق بأن الشُفن التي كانت تنقل العبيد

جلبت خداماً للعمل إبان عام (١٨٦٢م) وتم القبض عليهم لكونهم داخل حدود الدولة الزنجبارية من قبل السفن البريطانية والزنجبارية، وأُرسل هؤلاء الخدم إلى زنجبار (أنظر: الملحق، وثيقة: ٢)، والعبيد بعمان كانوا مؤتمنون؛ فيتم إرسالهم من قبل سادتهم لجلب الأموال من أشخاص آخرين دون سند ولا دليل (أنظر: الملحق، وثيقة: ٣)، وظل العبد في عُمان بعد عتقه يُنسب لسيده فيقال: عتيق فلان (أنظر: الملحق، وثيقة: ٤)، والعبيد في عُمان وزنجبار كان منهم من يقرأ ويكتب؛ حيث ثبت كتابة بعض التصرفات القانونية بأيديهم وذكر أسمائهم وبمضور وإملاء ساداتهم (أنظر: الملحق، وثيقة: ٤)، وإذا ما تم نكاح امرأة ذات حسب ونسب من عتيق مهما كان مركزه المادي فيُعد هذا الزواج باطلاً ومُخالفًا للشرع؛ لأن الزوج غير كُفء حتى لو دخل بها يُفسخ العقد، وذلك بعد التأكد من نسب الزوج وقبيلته وحرية (أنظر: الملحق، وثيقة: ٥)، وكان للعبد حُرمة وتعويض إذا ما أصابه حادث مُتعهد في أعضائه أو أحدها، وقد تنشبت بين قريتين صراعات بسبب ذلك العبد إذا لم يتم إرضائه؛ وذلك لأنهم اعتبروه جزء لا يتجزأ من كيانهم القبلي (أنظر: الملحق، وثيقة: ٦)، والعبد كان يُفرض ويُقترض الأموال بنفسه ولنفسه، وله الحق في البيع والشراء والتوكيل قبل العتق وبعد العتق؛ لأنه يتمتع بذمة مالية مُنفردة عن سيده (أنظر: الملحق، وثيقة: ٧)، ومن حق العبد الزواج والطلاق، ولزوجه عليه حق الصداق المؤخر إذا ما طلقها (أنظر: الملحق، وثيقة: ٨)، إذا مات العبد أو الأمة يُقام له مآتم، ويُدفن في مدافن القبيلة، ويُقام له واجب العزاء من طعام وغيره باعتباره أحد افراد القبيلة، والعبد يرث ويورث ذويه إن كان أب أو أم أو أحد عصبته، ويُوزع الميراث حسب الشرع (أنظر: الملحق، وثيقة: ٩)، ومن حق العبيد رجالاً ونساءً أن يملكوا عبيداً آخرين (أطلقوا عليهم اليبسار)، ولهم أن يبيعوا ويشترؤا فيهم كيفما شاءوا (أنظر: الملحق، وثيقة: ٩)، ومن المفارقات أنهم حينما يُجروا كانوا يُمارسون نفس التجارة التي عانوا منها (تجارة العبيد)، والوثائق لم تُخبرنا عن ديانة هؤلاء العبيد ولا مذهبهم، لكن من الواضح أنهم يدينون بالدين الإسلامي، وكذلك لا نعرف بالضبط على أي مذهب كانوا يتمذهبون على الرغم من انتشار المذهب الإباضي في عُمان، وعدم انتشاره في زنجبار.

. الدراسة الوثائقية:

تظهر أهمية الدراسة الدبلوماسية في إمداد الباحثين المُتخصصين بالوقوف على الخصائص الخارجية والداخلية للوثائق محل الدراسة، وتتضمن هذه الدراسة:

. أولاً: الخصائص الخارجية:

تشتمل هذه الخصائص على كل ما يتصل بالمادة المكتوب عليها والمادة المكتوب بها والخط، العلامات المائية، طُرق الإخراج وعلامات الصحة والإثبات وهي كالآتي:

- الورق، جميع الوثائق محل الدراسة كُتبت على ورق.
- الخط السائد هو خط الرقعة السريع تخللته بعض كلمات بخط النسخ.
- القلم المكتوبة به هو القلم الغليظ نوعاً ما أو الرفيع.
- روعى في طريقة الإخراج إتباع التسطير والتأليف حرصاً لعدم زيادة حرف أو كلمة؛ لأن التأليف هو جمع كل حرف غير متصل إلى غيره على أفضل ما ينبغي، وطريقة التسطير هي إضافة كلمة إلى كلمة حتى تصبح سطراً

مُنْتَظَمَ الوَضعِ كالمسطرة، ومراعاة بدايات السطور والمسافات بينها؛ حيث اعتاد كُتَّابُ هذه الوثائق المحافظة على مُساواة بدايات السطور^(٧٢) أما نَهاياتها فقليلًا ما حافظوا عليها، والمسافات عموماً بين السطور متساوية تقريباً، وإذا رأى الكاتب أن الكلمة قد تتخطى الهامش الأيسر عند نهاية السطر يكتبها بخط صغير ورفيع، أو يُطيل الحرف أو الأحرف المناسبة للإطالة من الكلمة الأخيرة في السطر، أو أن يُكمل السطر لأعلى بنفس مُحاذاة الكتابة؛ حتى يتساوى السطر مع ما قبله وما بعده، وتُركت فراغات أو بياض بين صيغ الإمضاءات وبين آخر كلمات من الوثائق؛ لاحتمال كتابة مكاتبات أخرى مُتعلقة بالوثيقة، وأهملت علامات الترقيم والشكل إلا في الوثيقتان (١، ٨ بالملحق).

. العلامات المائية:

العلامة المائية جزء رقيق في الورقة، يكون مرئي لزيادة شفافيته للضوء فيما إذا قارناه ببقية أجزاء الورقة، والعلامة المائية اتخذها أصحاب مصانع الورق كعلامات مُميزة لهم ولمصانعهم ولبلدانهم، وهي علامات تجارية اشتقت من الحروف الأولى لأسمائهم، وأضافوا إليها العديد من الصور والرسوم المختلفة، وهي دليل على قدر كبير من الثقة لتحديد مكان وتاريخ تدوين المحرر، وأغلب الوثائق محل الدراسة ليس به علامات مائية، إلا أن البعض منها به علامات مائية عبارة عن: تاج فوقه صليب، تحته ما يُشبه الدرع بداخله رجل جالس على كُرسي يبدو أنه بإطارات، وفي يده ما يُشبه الرُوح، ويلبس خوذة حربية (أنظر: الملحق، وثيقة: ٤).



أو حروف أجنبية غير واضحة (أنظر: الملحق، وثيقة: ٨).

التمغات وطوابع البريد:

التمغات وضعت على الأوراق لثُكُتَبَ عليها المستندات والعرضحالات الرسمية للمعاملات العمومية والتجارية، وطُبِعَ على كل صنف منها الثمن المقرر لكل فئة، ولا توجد تمغات بالوثائق المنشورة ما عدا (أنظر: الملحق، وثيقة: ٤) بها طوابع بريد (تمغة) في أعلى الصفحة يميناً تحت الخاتم عبارة عن: طابع مستطيل بحوافه زخارف وبه دائرتان مُتداخلتان، الدائرة الخارجية بها كتابة هي (government of India)، وبالدائرة الداخلية صورة جانبية لرأس امرأة تلبس تاج على شعر ملفوف، ومكتوب تحت الصورة (Oveanna)، وطابعان بريد أسفل الوثيقة مستطيلان أحدهما أزرق به كتابة (2R) بجانب صورة لوجه امرأة جانبي تلبس التاج على شعر ملفوف محاطة بكتابة (government of India)، وكذلك نفس الصورة بكتابتها غير أنها باللون الأحمر مع اختلاف أن (2R) مكتوبة (12 A).

المواد التي حُررت بها الوثائق:

تعددت أنواع الأقلام المستخدمة في الكتابة بالوثائق فكان منها أقلام من البوص أو الريش، أو أقلام الحبر والأقلام الجافة، واختلفت المداد وطُرق تصنيعه وتركيبه تبعاً للمادة المحرر عليها، وحبر الدخان كان هو الأنسب لورق الوثائق، وتميز حبر الدخان بلونه القاتم وثباته على الورق، والمداد المستخدم بالوثائق واضح في الغالب الأعم، وللمداد أنواع: (النخر) يُستخرج من شجرة الغاف الكبيرة المعمرة، ويُستخرج من داخل الخشب من الوسط ولونه بني فاتح يميل إلى الاصفرار، وبعد جمعه يُطبخ بماء إلى أن يغلي ويُصبح ذو قوام ثقيل ثم يُصفى حتى يبقى نظيف للكتابة، وهناك حبر (الحبار) ويُستخرج من جوف الحبار، ويكون لونه أسود سائل يوضع على الملح للتخلص من الرائحة ومنعه من التعفن، وتوجد طريقة أخرى للمداد المستخرج من الحبار وهي تحفيف السائل ثم طبخه بماء فترة ثم يُصفى ليكون صالح للكتابة، وهناك مداد(السحام) وهو من الفحم الناتج عن حرق الخشب؛ حيث يُدق الفحم إلى أن يصبح ناعم ثم يُطبخ في ماء إلى أن يغلي حتى يُصبح ذو قوام ثقيل ثم يكون صالح للكتابة، وهناك (الصبغة الجافة) يؤتى بها من الخارج؛ حيث تُدق ثم تُطبخ جيداً وتكون صالحة للكتابة، وتوجد (الصبغة السائلة) تأتي من الخارج كذلك، وتكون جاهزة وهي بجميع الألوان، ثم المداد الجاهز من الخارج يأتي من الصين والهند ومصر والعراق ويكون بعدة ألوان أسود وأخضر وأزرق^(٧٣)، وقد تنوعت ألوان المداد بالوثائق محل الدراسة فكان منها: الحبر الأسود القاتم المعتاد المصنوع من السناج والصمغ العربي، كما استعمل في بعض الوثائق نوع من الحبر الأسود المائل قليلاً للون البني؛ لاحتوائه على نسبة من أكسيد الحديد، أو الحبر الكربوني الثابت، المصنوع من الصمغ العربي مع الكربون والماء والخل^(٧٤) (أنظر: الملحق، وثيقة: ٦)، أو أسود سائل مع لون بنفسجي (أنظر: الملحق، وثيقة: ٧)، أو المداد الأزرق الغامق (أنظر: الملحق، وثيقة: ٨).

الخطوط المُستخدمة في التدوين:

يُطلق الخط على أسلوب مُعين في كتابة أحرف الكلمات؛ حيث تخضع هذه الأحرف لأصول وقواعد مدروسة، ودونت الوثائق محل الدراسة باللغة العربية بخط الرقعة السريع الواضح في أغلب الأحيان، واستُخدمت الأبجدية الأجنبية في نهاية الكتابة العربية في مسائل التسجيل والتوثيق (أنظر: الملحق، وثيقة: ٢)، وكذلك نهاية الكتابة بـ (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٥)، واستخدم خط الرقعة الممنق المطعم بخط النسخ (أنظر: الملحق، وثيقة: ٢)، وخط النسخ الممنق مع بعض أحرف الرقعة (أنظر: الملحق، وثيقة: ٤، ٥)، وقد تُكتب الوثيقة بكاملها بخط كاتب واحد بالإضافة إلى خطوط الشهود والقضاة، وقد نجد أكثر من كاتب للوثيقة الواحدة (أنظر: الملحق، وثيقة: ٩)، وغالباً ما يكون خط كاتب الوثيقة أوضح وأجمل من خط الشهود؛ مما يُظهر أنهم يتخبرون أحسنهم خطاً وأجودهم للغة، على الرغم من أنه قد يكون أجودهم هذا رديء في دُنيا الخطوط واللغة.

السطور والهوامش في الوثائق:

التزم كُتاب الوثائق إلى حد كبير ببدايات الكتابات فصارت مُتساوية، وجُعلت نهايات الكتابات مُتساوية في البعض والبعض الآخر لم يهتم بمساواة نهايات الأسطر، ولا توجد وثائق مُسطرة.

الأختام: أنواعها، أشكالها، مداد طبعتها:

الخاتم مصدر ختم، ويُقال: ختم الكتاب يختمه ختماً، ومعناه الطبع، ولا يوجد أختام في أغلب الوثائق محل الدراسة، أما الأختام الموجودة فهي أختام بارزة بيضاوية الشكل أو مُستطيلة، والمُداد المستخدم لطبعها الأسود أو الأزرق.

كُتاب الوثائق:

كاتب الوثيقة يُثبت أنه كتبها بيده أو يقول: مطابق للأصل هذا في حالة إذا ما كانت ترجمة(أنظر: الملحق، الوثيقة:٢)، أو يفهم ضمناً أن الكاتب هو مُرسل الرسالة(أنظر: الملحق، الوثيقة:٣، ٦، ٨)، وكُتاب الوثائق على الترتيب هم: كُتبه سليم بن مه... .. (أنظر: الملحق، الوثيقة:١)، سليمان بن علي(أنظر: الملحق، الوثيقة:٢)، سلطان بن محمد بن سعيد(أنظر: الملحق، وثيقة:٣)، حامد بن خلفان خادم بني شكيل(أنظر: الملحق، وثيقة:٤)، حسن عمير(أنظر: الملحق، وثيقة:٥)، سالم بن سيف البلوشي(أنظر: الملحق، الوثيقة:٦)، محمد بن حمد الجنيبي(أنظر: الملحق، الوثيقة:٧)، ابراهيم بن عيسى(أنظر: الملحق، الوثيقة:٨)، سالم بن ناصر(أنظر: الملحق، الوثيقة:٩).

. ثانياً: الخصائص الداخلية:

لابد أن يتعرف الوثائقي على مدى مُطابقة المعلومات والحقائق الواردة في الوثائق للواقع، وما إذا كانت هذه الوثائق تحتوي على أكاذيب وأخطاء أم لا، والنقد الداخلي يُلدنا على مصدر الوثائق، وتحديد الظروف التي أُنتجت فيها، وتناول دراسة كل ما يتعلق بما يلي:

. الخصائص اللغوية:

تميزت لغة وثائق الدراسة ببساطتها واستخدام أساليب غريبة بها، قد تكون طريفة أحياناً، أو مُلتبسة أحياناً أخرى، ورُبما كان هذا راجعاً إلى أن كُتابها غير حاذقين في اللغة العربية، وغالباً لا يوجد مُراجع لهذه المكاتبات لقلّة عدد المُتعلّمين، هذا بجانب الكلمات العامية العُمانية التي رُبما تكون صعبة على بني جلدتهم في الوقت الحاضر فما بالنا بمن ليسوا عُمانيين، وأدى عدم إلمام كُتاب الوثائق بقواعد اللُغة العربية في الرسم، بالإضافة إلى عدم إلمامهم بقواعد النحو جعلهم يرسمون ما يُنطق كما هو، دون مُراجعة لقواعد الرسم أو النحو، وقد يرجع ذلك الى أن معظم هذه الوثائق كانت تُكتب بشكل عاجل. وكُتبت الوثائق . محل الدراسة . باللغة العربية مع وجود كثير من الكلمات العامية العُمانية المحلية، وبعض الألفاظ الأجنبية، وعموماً اللغة ركيكة غير بليغة، وتنسم اللغة المحررة بها الوثائق بعدة خصائص مُميزة؛ من حيث إثبات الأحرف أو إسقاطها، أو قلبها إلى أحرف أخرى، أو نسيان كتابة بعضها، وقد تُصاغ الأحرف بالطريقة الصحيحة، فمُهمة كاتب الوثائق هي النسخ والإملاء اللذان يتأثران بأي أخطاء ناتجة عن السهو، أو عدم الدقة، أو عدم الفهم الصحيح للمعنى المقصود، وتوضح الدراسة الباليوجرافية لخطوط الوثائق وجود ظاهرة لغوية إملائية سائدة في كتاباتها وهي استبدال الهمزة بحرف من حروف العلة الملائمة مثل: الواو أو الياء أو الألف، وقد تُحذف الهمزة المفردة نهائياً من الكلمات، وأهملت الهمزات في أول الكلمات، وأهملت الهمزات التي هي على نبرة آخر الكلمات، وأبدلت الهمزة اللينة ياء، والهمزة على الألف أثبتها على نبرة مثل: نساء(أنظر: الملحق، الوثيقة:١)، واستبدال الياء ألفاً مقصورة والتاء المربوطة هاء، وسمت التاء المربوطة تاء مفتوحة، والتي تُعتبر من إحدى مظاهر التأثير باللغة التركية أو العكس مثل رحمت(أنظر: الملحق، الوثيقة:٨، ٩)، ووصل كلمتين أو حرف وكلمة أو ضمير وكلمة ببعضهما ليكونا كلمة واحدة، وعدم استخدام صيغ المبني للمجهول،

والكُتاب لم يكثرثوا كثيراً بالمفرد والجمع، والمذكر والمؤنث سواء في الأفعال أو أسماء الإشارة أو الأسماء الموصولة، وخلط الكُتاب في الكتابة بين الأحرف المتشابهة في النطق أو في الشكل كالدال والضاد، والتاء والطاء والتاء المفتوحة والتاء المربوطة^(٧٥)، والهاء المربوطة والتاء المربوطة، وكتابة الراء دال، وقُلبت الهمزة ياء، وأحياناً يُثبت الهمزة مع قلبها ياء كذلك، ووصل الهاء أو التاء المربوطة المنتهية بالحرف السابق لها في حالة ما إذا كان راء أو دال، ووصل واو وألف الجمع المنتهيين ببعضهما، والياء المنتهية يرجع بها للخلف في بعض الوثائق(أنظر: الملحق، الوثائق: ١، ٧، ٨)، وتم صياغة بعض كلمات الجمع على غير قواعدها، وعند صياغة الأرقام يتم كتابتها حسابياً ثم تُتبع بكتابتها بالأحرف العربية، وقد لا تُرسم سنة الصاد ولا الضاد، وعند كتابة التواريخ داخل الوثيقة تُكتب كلمة السنة كثيراً بدون نون ويُخط فوقها السنة حسابياً وقبلها يُثبت اليوم حسابياً أما الشهر إن كان هجرياً يُكتب حروفاً، وإن كان ميلادياً إما حروفاً أو أرقاماً، ويُغفل الألف الأولى المفرد في أول الكلمة فتُكتب كما تُنطق مثل: عتقها(أنظر: الملحق، الوثيقة: ١)، وجود كلمات أجنبية كُتبت بأحرف عربية مثل: كنسل، الأنجزيز، قبطان(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، ووجدت كلمات أجنبية بأحرف لاتينية على الطوابع والخاتم والأمور المتعلقة بالتسجيل(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٣، ٥)، الكاف المنتهية تُكتب كأنها متوسطة مع جزء من كتابتها منتهية(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، التاء المنتهية كُتبت هاء مربوطة(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، الهمزة على نبرة تُقلب ياء وسط الكلمات مثل: الكاين، مائة(أنظر: الملحق، وثيقة: ٣)، أحياناً يُثبت نقطتان تحت الباء المنتهية وأحياناً ولا يُثبتها، لا تُثبت الهمزة على الواو مثل: يوتيه(أنظر: الملحق، وثيقة: ٨).

علامات الترقيم والشكل:

إن هذه العلامات لم يهتم بها كتاب الوثائق، أما الشكل فلم يُثبت في أغلب الوثائق اللهم إلا الوثيقة(١ بالملحق) في الجزء الأول والأخير منها، واستخدمت الشدة والتنوين بالوثيقة(٢ بالملحق)، والشدة بالوثيقة(٥ بالملحق)، والفتحة والضمة والشدة والتنوين(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨).

استخدام عناصر عامة عُمانية:

استخدم كُتاب الوثائق كثيراً من الكلمات العامة العُمانية في الكتابة مثل: غلاية، شريعة الفلج(أنظر: الملحق، الوثيقة: ١)، الرم(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، طرش(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، مشام(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، هذا بجانب الأماكن العُمانية: قرية ضنك من غربي الظاهرة سفلى شريعة الفلج المسمى التله الذي غلاية قرية ضنك المكان الذي يسمونه العوجا (أنظر: الملحق، الوثيقة: ١)، زنجبار(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، بموضع وفوجه من أرض زنجبار(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، وأهم مفردات العملة المستخدمة في الوثائق هي: القروش(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، وأظهرت لنا الوثائق الكثير من أسماء الرجال المتداولة بعُمان فكان منهم الرجل العادي: سلطان بن محمد بن سعيد(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٣)، هلال بن عبد الله البرواني، سالم بن عبد الله، سيف بن ناصر بن سليمان الخروصي(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، عامر بن سعيد خادم الجهاضم، سالمين خميس الحبسي(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٧)، زهران بن حميد الجهضمي(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٧)، صالح، علي بن سليمان، مسعود وعلي بن محمد، هلال بن محمد، بدر بن هلال وإبراهيم بن عيسى(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، سليم بن سليم بن عبيد، سعود بن عامر، سالم بن ناصر(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٩)، ومنهم الشاعر مثل: أبي سلام الكندي(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، ومنهم الكُتاب مثل: سليم بن مه... ..(أنظر: الملحق، الوثيقة: ١)، سليمان بن

علي (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، حسن عمير (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٥)، محمد بن حمد الجنيني (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٧)، هذا بجانب أسماء النساء الأحرار والإماء الواردة بالوثائق مثل: خديجة بنت محمد ابن أحمد النوفلية (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٥)، فاطمة بنت إبراهيم (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٦)، الخادمة شمس (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، وأسماء العتقاء والعبيد: سعيد (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٣)، محمد بن سالمين الانجريجي (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، حامد بن خلفان خادم بني شكيل (وهو في نفس الوقت كاتب) (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، مسوق بن بوان عيد (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٥)، العبد هاشم بن سالم (وهو أيضاً شاهد) (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٧)، الخادم حنجور بن خيفور (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، الخادم صنقور بن مقيني (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٩)، والوظائف المذكورة بالوثائق هي: شيخ، قاضي، قنصل، قبطان.

استخدام عناصر لغوية غير عربية:

لا يوجد بالوثائق سوى أسماء أجنبيان مثل: المستر ادون ستوار كنسل دولة أنجيز في زنجبار (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، الجنرال سرلويد وليم مثيروس (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، وبعض الكلمات الأجنبية على الخاتم والطابع وعبارات التوثيق (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤، ٥).

الآيات القرآنية والأدعية والألقاب في الوثائق:

وظفت بعض آيات القرآن الكريم في بعض الوثائق وقد أخطأ في كتابتها، وكذلك لم يذكر الكاتب أنها آية قرآنية وبالتالي لم يُحدد السورة ولا الآية الكريمة مثل: ذلك فضلا منه يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم (أنظر: الملحق، وثيقة: ٨، سطر ٦، ٧)، والكتاب كثيراً ما استخدموا ألفاظ التحقير تذلاً لله مثل: من الحقير (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢، ٦)، وكذلك وجد بالوثائق ألقاب كالعالم والفقير مثل: سعيد بن عبيد بن عامر الحجري (أنظر: الملحق، الوثيقة: ١)، الشيخ سليمان بن علي المزروع (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٥)، والسادة حكام زنجبار: ماجد بن سعيد (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، حمود بن محمد بن سعيد (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، والشيخ (مشايخ المناطق والقرى) مثل: علي بن سعيد المندري (أنظر: الملحق، الوثيقة: ١)، محمد بن خميس بن حمد (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٣)، سالم بن عزان البلوشي (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، برهان بن عبد العزيز الأموي (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، سالم بن سيف، راشد بن سالم المزروع (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٥)، سالم سيف البلوشي، راشد بن سعيد البداعي (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٦)، ناصر بن سالم بن سلطان المسكري (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، محمد بن الشيخ الأغبري (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٩)، والقضاة مثل: القاضي طاهر بن أبي بكر الأموي (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٥)، القاضي سيف بن حماد (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٦)، وابتدأت الوثائق بالبسملة ما عدا (الوثائق: ٣، ٤، ٥ بالملحق)، وابتدأت (الوثيقتان: ٤، ٥ بالملحق) بعبارة (بمنه تعالى)، ولا توجد أدعية تحويينية أو زاجرة ولا المشائية ولا الحوقلة، واستخدمت العبارات ذات الدلالة الإسلامية وإرجاع العلم لله، وأن هذا ما وافق الشرع وإجماع المسلمين مثل: وقد وقف المسلمون عن التفريق والله اعلم، ولا يوجد منه الا ما وافق الحق والصواب (أنظر: الملحق، الوثيقة: ١)، وكثرت عبارات الدعاء مثل: حرس الله شمس سعده وحما هلال مجده آمين، وأنت سالم والسلام (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، سلمه الله تعالى (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٣)، حفظه الله، ولك الاجر من الله تعالى والشكر مني (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٥)، لا عدمنك ذخر (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٦)، حمه الله، يحمك اليك ذي الجلال على جزيل النوال لا برحت سد الاحوال، اعلمنا طيبة والحمد لله، رزقكم الله من فضله الواسع (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨).

صبيغ التلحيق:

لا توجد بالوثائق صبيغ تلحيق؛ لعدم ارتباطها بأوراق أخرى.

طرق استخدام الأرقام في الوثائق:

الرقم في علم الحساب هو: الرمز المستعمل للتعبير عن أحد الأعداد البسيطة وهي الأعداد التسعة الأولى والصفير: ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ...، وقد كُتبت الأعداد بالأرقام الحسابية (أنظر: الملحق، وثيقة: ٣، سطر: ٣، ٤) أو بالأحرف (أربعين: أنظر: الملحق، وثيقة: ٣، سطر: ٣، ٤)، وكُتبت كذلك المبالغ النقدية بالأرقام الحسابية أو بالأحرف العربية (أنظر: الملحق، وثيقة: ٣، ٤، ٧، ٩).

طرق تدوين التاريخ في الوثائق:

التاريخ هو عدد الليالي والأيام بالنظر إلى ما مضى من السنة أو الشهر وإلى ما تبقى منهما، وهو مُحقق للخبر ودال على قُرب عهد الكتاب ويُعده، وقد كُتبت الأيام - سواء في التاريخ الهجري أم الميلادي - بالأرقام الحسابية، والشهور العربية كُتبت بالأحرف، أما التاريخ الإفرنجي فكُتبت حسابياً باليوم والشهر، أما السنة فيذكر منها رقمي الآحاد والعشرات فقط مثل: 26 . 8 . 16 (خاتم الوثيقة: ٥ بالملحق)، والسنوات العربية والإفرنجية كُتبت بالأرقام بوضع الأرقام الحسابية فوق كلمة السنة بعد مطها شيئاً ما مثل: ٢ من شهر شعبان سنة ١٣١٤هـ (أنظر: الملحق، وثيقة: ٤، سطر: ٧)، مع وجود وثائق أثبت الكاتب لفظة السنة ثم أتبعها بقيمتها حسابياً، وقد يثبت السنة ويعقبها بكلمة (هجري) مثل: ٢٠ شهر رمضان سنة ١٢٨١ هـ (أنظر: الملحق، وثيقة: ١، سطر: ١٨)، أو مجرد حرف الهاء للإشارة على أنها هجرية مثل: ١٥ شوال سنة ١٢٨٢ هـ (أنظر: الملحق، وثيقة: ٢، سطر: ٩)، أو لا يذكر الكلمة ولا حتى الحرف مثل: يوم ٢٨ محرم سنة ١٣٠٣ (أنظر: الملحق، وثيقة: ٣، سطر: ٦)، أو أن يختصر الشهر الهجري ويكتب السنة حسابياً دون ذكر لفظة السنة مثل: ٩ ج ٢ / ٧٢ (أنظر: الملحق، وثيقة: ٨)، أو أن يختصر الشهر الهجري مع ذكر لفظة السنة مثل: ١٩ ج ٢ سنة ١٣٨٩هـ (أنظر: الملحق، وثيقة: ٩، سطر: ٩).

الدراسة الأرشيفية:

إن وثائق الدراسة بعضها أصول (٤، ٥، ٧، ٨ بالملحق) وبعضها صور (١، ٢، ٣، ٦، ٩ بالملحق)، وتنحصر تواريخها في الفترة ما بين (فبراير ١٨٦٥م - سبتمبر ١٩٦٩م)، وكلها تتضمن تصرفات بين أشخاص طبيعيين أفرزوها نتيجة تعاملاتهم اليومية وحاجتهم إليها لحفظ الحقوق، ما عدا الوثيقة (٢) فهي ترجمة لمراسلة رسمية من ماجد بن سعيد لقتل الإنجليز.

كيفية نشأة الوثائق وتراكمها:

هي وثائق مُفردة، كل منها يحوي تصرفاً قانونياً واحداً أو أكثر؛ وذلك لقلّة الورق وقلة عدد الكُتاب، وبطبيعة الحال قد يوجد لها تراكمات بحكم أن هذه التصرفات قد ترتبط بتصرفات أخرى خاصة بالتصرف ذاته أم بالأشخاص الموجودة بالوثائق، ولكن المعضلة أن الأصل يظل عند مالكيها فقط ولم توجد صور أو نسخ لدى أي طرف آخر، فمسألة التراكمات

موجودة بحكم المنطق لكنها عملياً غير مُتاحة، إلا أن تتوفر عليها جهة رسمية من قِبل الدولة، وهذه الوثائق لم يتم جمعها في مجموعات أرشيفية؛ لأنها بحوزة أصحابها أو ورثتهم، إلا أن الوثائق المحفوظة لدى هيئة الوثائق والمحفوظات رتبت ما أخذته من الأهالي - سواء أكانت أصولاً أم صوراً - رتبته موضوعياً؛ مما أحلَّ بالترابط العضوي بين مجموعات الوثائق ومبدأ المنشأ المتعارف عليه.

. المدى الزمني:

امتدت الفترة الزمنية من فبراير(١٨٦٥م) حتى سبتمبر(١٩٦٩م).

. الحالة العامة للوثائق:

الورق يُسمى قرطاس كتابة ومنه الركين والرهيف(الثقيل والخفيف) ويكتب به الصكوك وعقود البيع، وللورق المستخدم بالبحث عدة أنواع: الورق الطويل، الورق بدون تسطير، الورق المسطر المصنَّع للكتابة ويُسمى دفاتر كتابة، ويُكتب فيه الرسائل المسمى قديماً الخط أو البروة، ويكتب على الورق الركين وتوضع الرسالة في الظرف المسمى قديماً الغلافة، ويكتب في هذا الورق أيضاً البروة وهي الأمور التي تُرسل إلى القاضي أو الوالي ضد المشتكى عليه^(٧٦)، والبروة كذلك هي الكتاب^(٧٧)، والبروات مفردها: بروة، وهي لهجة محلية معناها الرسائل الخطية التي يبعثها الإمام إلى القاضي أو الوالي، والتي فيها أمر بصرف أموال أو استدعاء شخص أو غير ذلك^(٧٨)، وأيضاً تُسمى خط^(٧٩)، والورق المستخدم في الوثائق محل الدراسة أغلبه أبيض مائل للاصفرار خفيف(وثيقة:٢، ٤، ٥، ٦، ٧)، أو أبيض يميل للاصفرار تخين نوعاً ما(وثيقة:٨)، والأوراق جميعها غير مُسطرة.

. الترميمات:

الوثائق محل الدراسة في العموم بحالة جيدة، ولم تُجرى عليها أي ترميمات، إلا أن منها ما به آثار للحشرات وقطوع، وثقوب(أنظر: الملحق، وثيقة:٤، سطر٥)، وكذلك بما آثار ترميم، وتم تغليف وثيقة بغلاف بلاستيكي(أنظر: الملحق، وثيقة:٤)، ومنها ما رُمم لكونه به قطع من أعلى وشقوق وثقوب(أنظر: الملحق، وثيقة:٥)، ووجدت وثائق تحتاج إلى ترميم عاجل؛ لسوء حالتها(أنظر: الملحق، وثيقة:٧).

. مكان وكيفية حفظ الوثائق:

أغلب الوثائق بحوزة شيوخ المناطق وشيائها، ملكهم الخاص أو توارثوها عن إباثهم وأجدادهم، ومنهم من احتفظ بالأصول وأعطى هيئة الوثائق صوراً، ومنهم من أعطاهما أو باعها للهيئة واحتفظ بالصور، واستطاع الباحث أن يحصل على صور من وثائق الدراسة من الهيئة بعد الإطلاع على أصولها، وهي بدون أرقام تصنيف وقت الإطلاع عليها(أنظر: الملحق، وثيقة:٢، ٥، ٦)^(٨٠)، وبعضها موجود بمكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي بالشرادي - مسقط، دوسيه مكاتبات من الأموي وغيره بزنجبار(٦٧)، وصكوك وأحكام شرعية، محفوظة بشانون ليس له رقم بالمكتبة، الدرج الثالث(أنظر: الملحق، وثيقة:٤)، ووجدت وثائق بحوزة الشيخ/ محمد بن سالم بن عامر الحبسي بقرية سمد الشأن بولاية المضبي بالمنطقة الشرقية، عن طريق/ خليل بن ناصر بن حاتم الجلنداني(أنظر: الملحق، وثيقة:٧)، ووجدت وثيقة محفوظة بحقيبة جلد مُهداة من هيئة

الوثائق طرف الشيخ سالم المسكري بقرية النصيب بإبراء(أنظر: الملحق، وثيقة: ٨)، وأخيراً وجدت وثيقة بحوزة الشيخ / مهنا الخروصي، بقرية ستال بني خروص(أنظر: الملحق، وثيقة: ٩).

ويجب على المتعامل مع الوثائق من موظفين وباحثين ضرورة التعامل معها بمُنتهى الرفق والنظافة والاحترام، ووضع الوثائق بعيداً عن مُلامستها لحوائط المنزل مُباشرةً لحمايتها من أضرار الرطوبة والحرارة، وكذلك عدم ملامستها لأجسام الصناديق المعدنية أو الخشبية المحفوظة بها، وحفظها في مكان مُكيّف كُلما أمكن ذلك، وترتيبها تبعاً لمبدأ المنشأ ووضعها في ملفات وكلاسيكات من النوعية الجيدة التي لا تؤثر بالسلب عليها، وتوعية من بحوزتهم بكتابة نبذة عما بها، وبيان بالأسماء والأماكن والكلمات العامية المحتوية عليها تلك الوثائق؛ لأن الأجيال التالية لا تعرف بالضرورة تلك المفردات مما يُفقدنا الكثير من فهم تلك الوثائق.

أبعاد الوثائق محل الدراسة:

أصول وثائق الدراسة تتمثل أبعادها كالتالي: ٢٩,٥ سم × ٢٠,٥ سم(أنظر: الملحق، وثيقة: ٢)، ٣٩ سم × ١٦,٥ سم(أنظر: الملحق، وثيقة: ٤)، ٤,٣ × ٧,١ سم(أنظر: الملحق، وثيقة: ٥)، ٢٠,٥ سم × ١٩,٥ سم(أنظر: الملحق، وثيقة: ٦)، ٣,٣ × ١٠,٥ سم(أنظر: الملحق، وثيقة: ٧)، ٣,٣ × ٢٥,٤ سم(أنظر: الملحق، وثيقة: ٨).

. وسائل الإيجاد:

لا توجد وسائل إيجاد لوثائق الدراسة الموجودة بحوزة الأهالي، فإذا أردت وثيقة - وسمح لك - عليك أن تبحث في المندوس(الصندوق) عما تريد وبكل حذر، أما الهيئة فلديها الفهرس الإلكتروني، وبالنسبة للمكتبات الخاصة إما أن تبحث بنفسك على الرف - بعد أخذ الموافقة - أو أن تبحث بما لديهم من فهرس ورقي بالموضوعات وأرقامها على الرف. ولم يجد الباحث في أغلب الوثائق ما يُشير إلى أي تسجيل لهذه الوثائق في سجلات أو دفاتر؛ وذلك لعدم اهتمام العُمانيين في ذلك الوقت بمسألة التسجيل تلك، فالوثيقة الأصل تظل مع الشخص الذي آلت إليه، ولا توجد لدى الطرف أو الأطراف الأخرى أي أصول أو نُسخ نظراً لقلّة المواد اللازمة للكتابة من أوراق ومداد وأقلام، وقلّة عدد المتعلمين بالإضافة لعدم توفر آلات النسخ في ذلك الوقت، ومع ذلك وجدت وثائق وردت بها بعض الأرقام مما دل على تدوينها في سجل أو دفتر مُختصرة أو كاملة لا ندرى(أنظر: الملحق، وثيقة: ١، ٢)، و(أنظر: الملحق، وثيقة: ٤) ووجدت بها عبارات أسفل الصفحة بالإنجليزية وتوقيعات تنفيذ بالتسجيل في(٦ يناير ١٨٩٧م)، واعتمادها في(٩ يناير ١٨٨٧م)؛ لسهولة الوصول إليها حين يُطلب من ماسكها أو الجهة التي قامت بالتسجيل استخراجها متى ما طُلب ذلك.

الأجزاء القانونية للوثائق محل الدراسة:

١. البروتوكول الافتتاحي:

الوثائق محل الدراسة منها ما بدأت بالألقاب ثم المخاطب بالوثيقة أي المرسله إليه مثل: شيخنا سعيد بن عبيد بن عامر الحجري نساءلك(أنظر: الملحق، الوثيقة: ١)، أو الألقاب واسم المرسل إليه ووظيفته والدعاء له، ثم المبرر ثم الفعل مثل: إلى جناب العاليجاه الأكرم الأحشم الأفخم المحترم المستر ادون ستوار كنسل دولة أنجزير الفخيمة في زنجبار حرس الله شمس سعده وحما هلال مجده أمين كتابك الكريم وصل وفهم محبك ما ذكرت أن قبطان واحد يسأل(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)

و(أنظر: الملحق، الوثائق: ٣، ٥، ٨، ٩)، أو يذكر الفاعل القانوني(الراسل) ثم ألقاب المرسل إليه واسمه وتحيته ثم المبررات ثم الفعل مثل: من فاطمة بنت إبراهيم للشيخ المحب الأكرم الأخ سالم سيف البلوشي سلام عليكم وبعد أعرفك كتابك وصل صحبة الأسود ولأنه عند القاضي فلم يفهم قدر ضياع الاصبع منه وربما انت مطلع على القضية في اول وهلة فعسى ان توافق بينهم بما يقرب الى جبر قلوب القرينين(أنظر: الملحق، الوثيقة:٦)، ومنها من بدأت أو بالأفعال مُباشرة مثل: أقر(أنظر: الملحق، الوثيقة:٤، ٧)، والتعريف بالفاعل القانوني أو التوثيقي: في الوثائق أتى متقدما في بدايتها بعد الفعل مُباشرة مثل أقر فلان.

.العنوان:

لم ترد عناوين للوثائق محل الدراسة.

.التحية:

هى صيغة إنشائية وردت ببعض الوثائق لاستكمال العبارات الواردة بالفاعل القانوني والعنوان، وهى فى الغالب عبارات موجزة تعبر عن الشعور الطيب الذى يُكنه موجه الوثيقة تجاه الموجهة إليه الوثيقة، مثل: حرس الله شمس سعدة وحما هلال مجده آمين(أنظر: الملحق، الوثيقة:٢)، سلمه الله تعالى سلام عليك ورحمة الله وبركاته(أنظر: الملحق، الوثيقة:٣)، حفظه الله بعد تأدية السلام والتحية مع الاكرام(أنظر: الملحق، الوثيقة:٥)، المحب الأكرم الأخ(أنظر: الملحق، الوثيقة:٦)، حماه الله سلام عليك ورحمت الله وبركاته محبك بخير يحمد اليك ذي الجلال على جزيل النوال لا برحت سدد الاحوال(أنظر: الملحق، الوثيقة:٨)، سلام عليك ورحمت الله وبركاته(أنظر: الملحق، الوثيقة:٩).

.النص أو المضمون:

مدخل النص أو المُقدمة:

تتضمن المقدمة مُبررات الفعل القانوني، وهى اعتبارات عامة عادية ليس لها صلة بموضوع التصرف، مثل: كتابك الكريم وصل وفهم محبك ما ذكرت (أنظر: الملحق، الوثيقة:٢)، كتابك وصل صحبة الأسود(أنظر: الملحق، الوثيقة:٦)، محبك بخير يحمد اليك ذي الجلال على جزيل النوال لا برحت سدد الاحوال اعلامنا طيبة والحمد لله(أنظر: الملحق، الوثيقة:٨).

.الإشارة أو التنبيه:

عبارة عن كلمة أو عدد قليل من الكلمات الغرض منها تنبيه القارئ إلى الفعل القانوني الذي سيجيء فيما بعد مثل: أما بعد(أنظر: الملحق، الوثيقة:٣، ٩)، ابدي انه(أنظر: الملحق، الوثيقة:٥)، وبعد(أنظر: الملحق، الوثيقة:٦، ٨).

. العرض:

جزء من نص أو مضمون الوثيقة يصاحب التصرف القانوني أو يسبقه مباشرة، يشرح الظروف الخاصة المباشرة والدوافع الشخصية التي أدت إلى التصرف؛ حيث يأتي بصيغة الماضي، أو المضارع أو الأمر مثل: كتابك الكريم وصل وفهم محبك ما ذكرت(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، أعرفك كتابك وصل صحبة الأسود(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٦)، فاني استلمت بيد الرق كتابك المسطور وفهمت ما تضمنه وسررت بصحتك وعافيتك ومما زادنا سرورا ما انعم... (أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، وصل عندنا الخادم صنقور بن مقيني وذكر أن له بقية من تركة أبيه(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٩).

. التصرف القانوني:

وهو أهم أجزاء النص بل أهم أجزاء الوثيقة على الإطلاق، والتصرفات التي وردت بهذه الوثائق عبارة عن: أسئلة فقهية والرد عليها من العلماء والمشايخ بخصوص زواج حر من أمه معتوقة وأخرى بخصوص زواج حرة من معتوق، وثالثة بشأن حادث بأصبع بيد أحد العبيد مما أثار خلافاً بين قبيلتين، رسالة من السيد ماجد لقنصل الإنجليز بزنجبار بخصوص عبيد، رسالة بخصوص توصيل أموال عن طريق عبد، إقرار ببيع من أحد الخدم، إقرار بدين صداق مؤجل على أحد الخدم لتطبيقه الأمه، باقي تركة لأحد الخدم من أبيه وحق أخته الأمه من هذه التركة ومن الأمه الأخرى التي يريد أخوها بيعها.

. الفقرات الختامية:

صيغ قانونية مختلفة الأنواع خاصة بالتوثيق والإثبات، ترمي إلى تنفيذ ما ورد في التصرف القانوني ومنع التعرض له، وإعلان الصفة الإثباتية والرسمية للوثيقة، والإجراءات التي اتخذت في سبيل جعلها صحيحة ونافذة^(٨١)، والفقرات الختامية مثل: فقرات الإشارة إلى الإجراءات المتبعة كتحضير الوثيقة وتسليم المتصرف مثل: كتبه سليم بن مه... .. بيده (أنظر: الملحق، وثيقة: ١) وكذلك في باقي الوثائق فبعد الانتهاء من سرد التصرف القانوني المرتهى يُثبت اسم الكاتب دليلاً على موافقة الأطراف والانتهاء من كل المتعلقات، ثم يأتي الشهود مثل: هذا مطابقاً للأصل حرفاً بحرف من الحقير سليمان بن علي بيده(أنظر: الملحق، وثيقة: ٢)، فقرات ختامية إثباتية وفقرات ضمان وصحة ونفاد، مثل: وانه قد قبض منه جميع الثمن اقراراً منه له بذلك(أنظر: الملحق، وثيقة: ٤)، وبيع القطع والأصل(أنظر: الملحق، وثيقة: ٤)، وفي الشرع لها حقها عليه من اي وجه اتاها به(أنظر: الملحق، وثيقة: ٨)، هذا صحيح وعليه العمل(أنظر: الملحق، وثيقة: ١)، صحيح خالف الشرع(أنظر: الملحق، وثيقة: ٥)، صحيح سعود بن عامر الملكي بيده(أنظر: الملحق، وثيقة: ٩)، وتوجد فقرات حث مثل: فابلغوه ما ذكرناه وعرفونا عن الحقيقة(أنظر: الملحق، وثيقة: ٩)، وفقرات ترجى وفقرات استعطافية مثل: فالرجاء معارفته وتكليمه في ارسال حقها(أنظر: الملحق، وثيقة: ٨)، ولا توجد بالوثائق ما يدل على الفقرات الآمرة باحترام ما جاء في التصرف وتنفيذه، ولا الفقرات الإلزامية، ولا فقرات تفويضية، ولا فقرات تعهديه بعدم التشكي أو الطلب بأي وجه من الوجوه، أو فقرات تنازلية.

ويبدو أن بعض الوثائق كانت تُراجع على يد عالم بالأمر الفقهيّة قبل السبعينيات أو مُختص من الدولة بعد السبعينيات؛ حيث كُتبت الصيغ التالية: هذا صحيح وعليه العمل(أنظر: الملحق، الوثيقة: ١)، هذا مطابق للأصل حرفاً بحرف(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، صحيح خالف الشرع(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٥)، صحيح سعود بن عامر الملكي(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٩).

البروتوكول الختامي:

يحتوي على علامات الصحة والإثبات، وأهمية علامات الصحة. من تاريخ وصيغ دعائية ختامية وتوقعات للشهود والمتعاقدين والموثقين والأختام. ليست بخافية، لما لها من أثر في إضفاء الصحة على الوثيقة كسمات أو أمارات لصحتها^(٨٢) وهي كما يلي:

التاريخ:

هو جزء مهم في الوثيقة القانونية، ويعني بالزمن الذي صدرت فيه الوثيقة، ويشمل عنصري الزمان والمكان [مع ملاحظة وجود تاريخ للتصرف وتاريخ للتحرير]، وقد جاء التاريخ في وثائق الدراسة مُفصلاً باليوم والشهر والسنة، بعد عبارة: تحريراً في، أو حرر في، أو تحريراً في... والتاريخ الزماني قد يكون هجري أو ميلادي، أو هجري وميلادي، والكاتب أثبت السنة كاملة، وفي السنة الهجرية يضع حرف (هـ)، أو لفظة (هجريّة) بعد السنة أو لا يُثبت هذا ولا ذلك، ولم نجد التاريخ الميلادي إلا في الخاتم أعلى الوثيقة (٥ بالملحق) وبها اليوم والشهر والرقمان الأحاد والعشرات من السنة الميلادية دون ذكر لللفظة ميلادية أو حرف (م)، وفي بعض الوثائق حُدد مكان تحرير الوثيقة تحديداً دقيقاً مثل: قرية ضنك من غربي الظاهرة يصل الشيخ علي بن سعيد المندي الذي هو ساكن سفلى شريعة الفلج المسمى التله الذي غلاية قرية ضنك المكان الذي يسمونه العوجا(أنظر: الملحق، الوثيقة: ١)، بموضع وفوجه من أرض زنجبار المجاور لبيت الشيخ سالم هذا ازيبا وكوسا وسالم بن عبد الله مغيبا(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٤)، أو تحديداً عاماً مثل: كنسل دولة أبجيز الفخيمه في زنجبار(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٢)، وباقي الوثائق ليس بها تحديداً مكانياً.

. الصيغ الدعائية الختامية:

وجدت بعض الأدعية التخويفية والزاجرة ورد العلم إلى الله مثل: والله اعلم ولا يوجد منه الا ما وافق الحق والصواب(أنظر: الملحق، وثيقة: ١)، وأدعية بتمني الخير والسعادة وحفظ الله مثل: حرس الله شمس سعده وحما هلال مجده أمين(أنظر: الملحق، وثيقة: ٢)، حفظه الله(أنظر: الملحق، وثيقة: ٥)، حماه الله(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، تمني التوفيق والألفة مثل: فعسى ان توافق بينهم بما يقرب الى حبر قلوب القرينتين (أنظر: الملحق، وثيقة: ٦)، وفقه الله لكل صلاح ورده بالنجاح(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، لا برحت سدد الاحوال(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨)، والدعاء بالبقاء وعدم الفقد مثل: لا عدمنك ذخراً(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٦)، تمني الرزق والفضل مثل: رزقكم الله من فضله الواسع(أنظر: الملحق، الوثيقة: ٨).

الشهود التوقيعات والإمضاءات:

توقيعات الشهود التي وردت بالوثائق هي جزء من علامات الصحة على المكتوب، وهي دليل على مصداقية هذه الوثائق، والشهود إن كانوا يعرفون القراءة والكتابة يُثبتوا أنهم كتبوا أسماءهم بأيديهم، أما إذا شهدوا ولم يعرفوا القراءة والكتابة يكتب من يتوب عنهم ويُثبت أنه كتب بأمر فلان أو عن فلان، وسواء الشاهد كتب بنفسه أو أناب عنه فلا بد أن يكتب الكاتب اسمه حسبما هو معروف به ويُتهي الاسم بلفظ(بيده) أو لا يذكر لفظ(بيده) إن كانت مُراسلة مثل: ابراهيم بن عيسى(أنظر: الملحق، وثيقة: ٨)، وقد يزيد في ذلك ويوقع- وهذا أمر نادر الحدوث- ، ولا بد أن يكون بالوثائق شاهداً على الأقل بجانب الكاتب - الذي يُعد شاهداً- إن كانت الوثيقة تحتوي على تصرف قانوني، أما إن كانت رأي فقهي أو مُراسلة بين شخصين فتحتوي على اسم العالم أو المفتي أو على اسم المرسل والمرسل إليه، والتوقيعات تُخط بالمداد الأسود الغامق أو الفاتح أو الأزرق، والشهود في الوثائق هم على الترتيب كالتالي: (الشيخ سعيد بن عبيد الحجري(أنظر: الملحق، وثيقة: ١)، ماجد بن سعيد(أنظر: الملحق، وثيقة: ٢)، سلطان بن محمد بن سعيد(أنظر: الملحق، وثيقة: ٣)، سيف بن ناصر بن سليمان الخروصي (أنظر: الملحق، وثيقة: ٤)، طاهر بن ابي بكر الاموي(أنظر: الملحق، وثيقة: ٥)، راشد بن سعيد البداعي(أنظر: الملحق، وثيقة: ٦)، زهران بن حميد الجهضمي، العبد هاشم بن سالم(أنظر: الملحق، وثيقة: ٧)، ابراهيم بن عيسى(أنظر: الملحق، وثيقة: ٨)، سعود بن عامر(أنظر: الملحق، وثيقة: ٩)، ولم تترك فراغات أو بياض بين صيغ الإمضاءات والأختام وبين آخر كلمة من الوثائق، ولكن تُركت مسافات بيضاء بنهايات الوثائق؛ لاحتمال كتابة ردود على المكاتبات.

الأختام أو البصمات:

لا توجد بصمات أصابع وكذلك ندرت الأختام بالوثائق محل الدراسة؛ وذلك لأسباب منها النظام القبلي صاحب العادات والتقاليد واحترام المتفق عليه بمجرد الكلام وحسب، لا الكتابة وما يتبعها، كذلك عدم وجود المؤسسات الرسمية المنوط بها عمل مثل هذه الأختام والتصديق عليها، وإن وجدت تلك المؤسسات فالمسافات بينها بعيدة ووسائل النقل غير متوفرة حتى سبعينيات القرن الـ(٢٠م)، وقد يعود الأمر كذلك لكون أصحاب هذه التصرفات كانوا متراضون ومُتعارف عليهم بصفة الشهود، وتلك الوثائق عبارة عن تصرفات خاصة أو طلب آراء فقهية بين أفراد المجتمع الواحد؛ حيث الروابط الأسرية والقبلية ومعرفة كل منهم الآخر، أما الأختام التي تحتوي عليها الوثائق فهي بالوثيقة(٤ بالملحق) خاتمان أحدهما بارز ومُكرر ثلاثة مرات بأعلى الوثيقة وأسفلها، وضع مرتان على الطوابع ومرة بمفرده أسفل الوثيقة، وهو ببيضاوي بالمداد الأزرق، عبارة عن إطاران مُتداخِلان، الإطار الخارجي به: Zanzibar government – registration office، وفي الإطار الداخلي في الخاتم أعلى الوثيقة أثبت تاريخ(97 Jan - 5)، والخاتمان أسفل الوثيقة أثبت التاريخ(9 - Jan 97)، والخاتم الآخر بأعلى الوثيقة مُربع غائر بالأزرق به (السلطان حمود بن محمد بن سعيد)، ويوجد ثلاثة طوابع الأول مربع أعلى الوثيقة عليه وجه امرأة جانبي حولها إطار مكتوب به: (government of India) وكلمة(Zanzibar)، والطابعان أسفل الوثيقة مستطيلان أحدهما باللون البنفسجي به وجه إمارة جانبي بالإضافة إلى(R ٢)، والطابع الآخر أحمر به وجه المرأة الجانبي بالإضافة إلى(A 2)، مع وضع كلمة(Zanzibar) مطبوعة على كل خاتم، والوثيقة(٥ بالملحق) بها

خاتم دائري بارز عبارة عن دائرتان مُتداخلتان باللون الأسود غير واضح منه إلا التاريخ بالإطار الداخلي (8 - 16 - 26)، الوثيقة (٦ بالملحق) بها خاتم دائري بارز عبارة عن دائرتان مُتداخلتان، الدائرة الخارجية بها (هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية، والدائرة الداخلية بها شعار سلطنة عُمان وكذلك (هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية)، وهو خاتم خاص بالهيئة تضعه على الصور التي خرجت منها للباحثين.

الوثيقة (١) (٨٣)

النشر:

- ١ بسم الله الرحمن الرحيم
 - ٢ شيخنا سعيد بن عبيد بن عامر الحجري نساءلك^(٨٤) عن رجل تزوج أمة معتوقه
 - ٣ بالغة قد تزوجها برضاها على ما اتفقوا عليه وقد زوج نفسه بها بشاهدت^(٨٥)
 - ٤ وصدّاق بغير اذن سيدها الذي عتقها^(٨٦) ولكنه بوكالتها له ثم دخل بها
 - ٥ وقد رضيت به زوجها ثم اراد الذي عتقها يُغير وينكث تزويجها فهل له حجة
 - ٦ غير بما يفسخ به هذا التزويج وهل يفرق بينهم بعد الدخول أم يكن هذا التزويج
 - ٧ صحيحا ثابتا ولا دافع له بحجة على هذه الصفة بيّن لنا الجواب الجواب الولي لمن
 - ٨ اعتقها وهو يتولى تزويجها ولا يصح التزويج الا برضاه فان
 - ٩ رضى به قبل الدخول وائمه فقد تم وان
 - ١٠ فسخه انفسخ وارجو في بعض القول أن لها أن توكل في
 - ١١ تزويجها اذا كانت حرة بالغة واما بعد الدخول بما لم
 - ١٢ اراهم يفرقون بينهما وقد وقف المسلمون عن التفريق
 - ١٣ والله اعلم ولا يوجد منه الا ما وافق الحق والصواب
 - ١٤ هذه القرطاسة وما كُتب فيها من السؤال والجواب يبلغ
 - ١٥ قرية ضنك من غربي الظاهرة^(٨٧) يصل الشيخ علي بن سعيد المنديري
 - ١٦ الذي هو ساكن سفلى شريعة الفلج المسمى التله الذي غلاية
 - ١٧ قرية ضنك المكان الذي يسمونه العوجا كتبه سليم بن مه... ..
 - ١٨ بيده تاريخ يوم ٢٠ شهر رمضان سنة ١٢٨١ هجرية^(٨٨)
 - ١٩ الشيخ سعيد بن عبيد الحجري هذا صحيح وعليه العمل
- الوثيقة (٢) (٨٩):

النشر:

- ١ بسم الله الرحمن الرحيم
- ٢ إلى جناب العاليجاه^(٩٠) الأكرم الأحشم الأفخم المحترم المستر ادون ستوار

٣ كئسل ءءلة أنءرلز^(٩١) الفءءلمه فل زئءار ءرس الله شمس سعءه وءما هلال مءءه
أمفن

- ٤ كئابك الكرفم وصل وفهم مءبك ما ذكرف أن قبطان واءء^(٩٢) فسأل إذا وءء
- ٥ أهل الشمال فف أيام الرفقه الئف فعلئافا ومءملفن ءءام^(٩٣) بقبضئهم وبعفبهم^(٩٤) إلى
- ٦ هنا أم لا فقل له ما ءام أيام الرفقة الئف فعلئافا مرابك ءءولة يقبضوا
- ٧ الءف بعءون فف ءاءل الءء ومءمل ءءام وفاءوه إلفنا ونءن نءب
- ٨ ءلك ونفرء بءلك وأنء سالم والسلام
- ٩ ءرر فف ١٥ شوال سنه ١٢٨٢هـ^(٩٥) هذا من المءب ماءء بن سعفء
- ١٠ هذا مطابقاء للأصل
- ١١ ءرفاء بعرف من الءقفر سلفمان بن على بفءه

الوءفقه (٣) (٩٦):

النشر

- ١ إلى ءئاب الشفء المءب الأكرم المءصء مءء بن ءمفس بن ءمء سلمه الله ءعا[لى]
- ٢ سلام علىك ورفمة الله وبركائه أما بعء اعرفك بانءن^(٩٧) ءانف^(٩٨) سعفء
- ٣ ءءام من طرفك فرفء ٢٠٧ قرش ءفر(كشط) أربعفن قرش
- ٤ السابقان كان اعطفه^(٩٩) عرفنف باكر وان كان ما اعطفه عرفنف بالءال
- ٥ أول بلعئاه^(١٠٠) أربعفن قرش والآن فرفء ٢٠٧ قرش والسلام من أءفك
- ٦ سلطان بن مءء بن سعفء[ءرر] بئارفء فوم ٢٨ مءرم سنه ١٣٠٣^(١٠١)

الوءفقه (٤) (١٠٢):

النشر:

الهامش العلوف:

- ١ - (الءق ءئابء)
- ٢ - من ءموء بن مءء بن سعفء وبعء فمء الوابء أن ءكئب الءقوق فف هذه الأوراق المءءصة بها
- ٣ - وءرءى فف هاففس الءئرل سرلوفء ولفم مئفوس ائبائا للاعلان السابق المءرر فف ٢٥ شعبان (سنه) ١٣١٠
- ٤ - والمكئوبة فف ءفرها لا ءئبء لءى المءاكم فلزم ءلك من ١٧ رفبع الأول (سنه) ١٣١٤ المواقف
- ٥ - ٢٧ اءء[وبر] (سنه) ١٨٩٦ والمءالف ءعاقفه الءكومة أشء العقب
- ١ بمئه ءعالف
- ٢ أقر مءء بن سالمفن الأنءرءفء عئبق هلال بن عبء الله البروانف أنه قء باع نصف بفئه

- ٣ مع الرم الكاين عليه للشيخ سالم بن عزان البلوشي خمسة وعشرين قرشا وماية قرش
٤ صرف البلد وهذا البيت هو المبنى بالحطب والطين الذي بموضع وفوجه من أرض زنجبار
٥ المجاور لبيت الشيخ سالم هذا ازيا وكوسا وسالم بن عبد الله مغيبا وماما مهنا^(١٠٣)
٦ مطلعاً بجده وحدوده وما اشتمل عليه من البناء بيع القطع والأصل وانه قد
٧ قبض منه جميع الثمن اقراراً منه له بذلك بتاريخ يوم ٢ من شهر شعبان سنة ١٣١٤هـ وكتبه
٨ حامد بن خلفان خادم بني شكيل بيده بمعرفة الشيخ برهان
٩ بن عبد العزيز الأموي
١٠ شهدت عليه بذلك كتبه سيف بن ناصر بن سليمان الخروصي بيده
- الوثيقة (٥) (١٠٤):

النشر:

- ١ بمنه تعالى 16 . 8 . 26
٢ لحضرة العالم البارع الشيخ سليمان بن علي المزروعى حفظه الله
٣ بعد تأدية السلام والتحية مع الاكرام ابدي انه وقع النكاح بين رجل اسمه
٤ مسوق بن بوان عيد وامراه اسمها خديجة بنت محمد ابن أحمد النوفلية لدي بالولاية العامه لكون وليها
٥ الخاص غائباً عن مسافة القصر^(١٠٥) معترض هو ابن عم الزوجه بان ذلك الزوج
٦ ليس بكفوا لها فافتضى الى تعريف جانبك بان تحضر شيخ سالم بن سيف لدى مقامك السامي
٧ يعرفه الشيخ راشد بن سالم المزروعى واساله عن نسب الزوج وحرثته وقبيلته وتأتي لي بالجواب
٨ الشافي وانت خبير بالقاعدة في استفسار انساب الاشخاص ولك الاجر من الله تعالى والشكر مني
٩ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته
١٠ من القاضي طاهر بن ابى بكر الاموي
١١ كتبه بأمره حسن عمير
١٢ ١٣٤٥^(١٠٦)
١٣ ٢٩ محرم
١٤ صحيح خالف الشرع
١٥ طاهر بن ابى بكر الاموي
١٦ . Athi. Zangibar .
وثيقة (٦) (١٠٧):

النشر:

- 1 بسم الله الرحمن الرحيم
2 من فاطمة بنت إبراهيم للشيخ المحب الأكرم الأخ سالم سيف البلوشي^(١٠٨) سلام عليكم وبعد

- أعرفك كتابك وصل صحبة الأسود^(١٠٩) ولأنه
- 3 عند القاضي فلم يفهم قدر ضياع الاصبع منه وربما انت مطلع على القضية في اول وهلة
فعسى ان توافق بينهم بما
- 4 يقرب الى جبر قلوب القرينتين والسلام يوم ١٩ محرم ١٣٥٦^(١١٠)
- 5 إلى الشيخ الوالد الثقة العارف راشد بن سعيد البداعي سلام عليك وبعد هذا الخادم
6 في شهر رمضان وضاعت اصبعه لم تجر لإخوته فإن سلمناه إلى القاضي سيف بن حماد
فهنا
- 7 جوابه بالعدر والان رجعنا الأمر اليك من الخادم واصل إليك بنفسه انظره وأحكم فيه بماء
8 يحتاج والمسلمون عوننا لا عدمنناك ذخرا والسلام من ولدك سالم بن سيف البلوشي بيده
9 18 محرم ١٣٥٦
- 10 الجواب فأنا [أ] لاصبع فيها نظر إلى سنة زمانا ثم ينظر فيما صحح فيها
11 من الشلل فينظر فيها وانبرئت على حالها الاول فلماذا ارى ...
- 12 الواقعه فيها سابقا أن تكن راميه أو مبرمه لتعلم ذلك والسلام من محبك
13 الحقير راشد بن سعيد البداعي بيده

الوثيقة (٧) (١١١):

النشر:

- ١- بسم الله الرحمن الرحيم الحبسي
- ٢- اقر عامر بن سعيد خدام الجهاضم^(١١٢) ان عليه لسالمين خميس
- ٣- عشرة قروش فضة^(١١٣) مؤجلة عن حالات واجبات
- ٤- عليه اقرار له بذلك وذلك يوم ٧ شهر ربيع الاول
- ٥- سنة ١٣٥٩هـ^(١١٤) كتبه محمد بن حمد الجنيني^(١١٥) بيده وشهد بذلك
- ٦- زهران بن حميد الجهضمي كتبه وشهد بذلك
- ٧- شهدت بذلك وانا [أ] لعبد هاشم بن سالم بيده

الوثيقة (٨) (١١٦):

النشر:

- ف ٩ ج ٢ / ٧٢ / ١٣^(١١٧)
- ١ بسم الله الرحمن الرحيم
- ٢ الى الشيخ الأكرم الفاضل العزيز الوالد المود ناصر بن سالم بن سلطان المسكري حماه الله
- ٣ سلام عليك ورحمت الله وبركاته محبك بخير محمد اليك ذي الجلال على جزيل النوال لا برحت

- ٤ سدّد الاحوال اعلامنا طيبة والحمد لله وبعد فاني استلمت بيد الرق^(١١٨) كتابك المسطور
- ٥ وفهمت ما تضمنه وسررت بصحتك وعافيتك ومما زادنا سرورا ما انعم
- ٦ الله به عليك من المطر وسيلان الاودية ذلك فضلا منه يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل
- ٧ العظيم^(١١٩) وعن جودة الثمرة بدياركم علمنا ذلك وذلك من أثر الماء رزقكم الله من فضله الواسع
- ٨ وكذلك عن سداد البئر^(١٢٠) فهو لا يزال في جميع الامكنه سدادا اما النهضه^(١٢١) فكذلك لم تصل
- ٩ الا ما كان منها بشهر ربيع فقط وفيها كيف يخونون اوطانهم وفيها قصيدة ابي
- ١٠ سلام الكندي في عمان^(١٢٢) وعن خصوص الاخ صالح فهو لا يزال برحلته والى الان لم
- ١١ نظفر منه بطرش^(١٢٣) نعرف منه خبره ويقال انه بالظاهره وفقه الله لكل صلاح ورده
- ١٢ بالنجاح وقد طال مشام^(١٢٤) الوالد علي بن سليمان مقيم قيامه الطويل هذا
- ١٣ ما لزمه جي وان عنّ ارب يقضى^(١٢٥) والسلام عليك والهنا^(١٢٦) حمد وصالح والجماعه والصحب
- ١٤ من الاخوه هنا والجماعه الوالد مسعود وعلي بن محمد وهلال بن محمد وبدر بن هلال ومحبك المود ابراهيم بن عيسى
- ١٥ نذكر كل من جهت الخادم حنجور بن خيفور ان عليه صداقا لزوجته الخادمة شُميسه
- ١٦ التي كانت عندكم وهو قد طلقها ووعد بارسال صداقها عند وصول الوالد
- ١٧ علي بن سليمان وهذه فقيرة وليس يلزمها ان تصبر الى رجوع علي بن سليمان وفي
- ١٨ الشرع لها حقها عليه من اي وجه اتاها به فالرجاء معارفته وتكليمه في
- ١٩ ارسال حقها والسلام محبك ابراهيم
- الوثيقة (٩) (١٢٧):

النشر:

- ١ بسم الله الرحمن الرحيم
- ٢ الى الشيخ الفاضل المحترم الأخ محمد بن شيخنا الأغبري سلام عليك ورحمت
- ٣ الله وبركاته أما بعد وصل عندنا الخادم صنفور بن مقبني وذكر أن له
- ٤ بقية من تركة ابيه مقتضى ١٨ قرشا فمتى ما قبضتموها فابلغوا اخته
- ٥ نصيبها الذي تقرر لها وكذلك يذكر أن له حرمة ويريد بيعها واعطوا
- ٦ اخته نصيبها منها وارسلوا الذي يخصه على ايدينا والواصل اليكم سليم
- ٧ ابن سليم بن عبيد فابلغوه ما ذكرناه [كشط] وعرفونا عن الحقيقة
- ٨ والسلام عليك وعلى أولادك والقاضي والصحب ومن هنا الاولاد
- ٩ والاخوان حرر يوم ١٩ ج ٢ س ١٣٨٩هـ^(١٢٨)
- ١٠ وذلك من سعود بن عامر وكتبه سالم بن ناصر مسلما عليك بيده
- ١١ صحيح سعود بن عامر الملكي بيده

انتهت الدراسة إلى النتائج التالية:

- النساء المعتوقات بعمان لا يتزوجن بدون إذن من اعتقهن، ولكن متى تم الدخول بمن فلا ولاية له عليها، ويتم العقد بشهادة شهود وصدّاق الحرة، ومن حقها أن توكل من يتزوجها ليصبح هو نفسه زوجها ووكيلها(وثيقة:١).
- كانت السفن المحملة بعبيد خُدام في عام(١٨٦٢م) يتم القبض عليهم ما داموا داخل حدود الدولة الزنجارية من قبل السفن البريطانية والزنجارية، ويتم ارسال الخدم إلى زنجبار التي يسعد حاكمها بذلك(وثيقة:٢).
- العبد كان يُطلق عليه لفظ خادم، وهو بعمان مؤتمن يُرسله سيده لأخذ أموال من أشخاص آخرين دون سند ولا دليل(وثيقة:٣).
- ظل العبد في عُمان بعد عتقه يُنسب لسيدة فيقال: عتيق فلان(وثيقة:٤).
- العبيد في عُمان وزنجبار كان منهم من يقرأ ويكتب؛ حيث ثبت كتابة بعض التصرفات القانونية بأيديهم وذكر أسمائهم وبحضور وإملاء ساداتهم(وثيقة:٤).
- إذا ما تم نكاح امرأة ذات حسب ونسب في عُمان من عتيق مهما كان مركزه المادي فيُعد هذا الزواج باطلاً ومُخالفاً للشرع؛ لأن الزوج غير كُفء حتى لو دخل بها يُفسخ العقد، وذلك بعد التأكد من نسب الزوج وقبيلته وحرّيته(وثيقة:٥).
- وضح كذلك من الوثائق أن عائلة الاموي هذه تقلدت العديد من الوظائف المرموقة في عُمان وزنجبار مثل: المشايخ والقضاة(الشيخ برهان بن عبد العزيز الاموي، القاضي طاهر بن أبي بكر الاموي).
- للعبد حرمة وتعويض إذا ما أصابه حادث مُتعمد في أحد أعضائه، وقد تنشبت بين قريتين صراعات بسبب ذلك العبد إذا لم يتم إرضائه؛ لأنهم اعتبروه جزء لا يتجزأ من كيانهم القبلي(وثيقة:٦).
- العبد كان يُقرض ويقترض الأموال بنفسه ولنفسه، العبد له الحق في البيع والشراء والتوكيل قبل العتق وبعد العتق؛ لأنه له ذمته المالية المنفردة عن سيده(وثيقة:٧).
- من حق العبد الزواج والطلاق، ولزوجته عليه حق الصداق المؤخر إذا ما طلقها(وثيقة:٨).
- إذا مات العبد أو الأمة يُقام له مأتم، ويُدفن في مدافن القبيلة، ويُقام له واجب العزاء من طعام وغيره باعتباره أحد افراد القبيلة.
- العبد يرث ويورث من ذويه إن كان أب أو أم أو أحد عصبتيه، لوجود ذمة مالية خاصة بهم، ويُوزع الميراث حسب الشرع(وثيقة:٩).
- من حق العبيد رجالاً ونساءً أن يملكوا عبيداً آخرين(يُطلق عليهم البيسار)، ولهم أن يبيعوا ويشترؤا فيهم كيفما شاءوا(وثيقة:٩).
- الوثائق لم تُخبرنا عن ديانة هؤلاء العبيد ولا مذهبهم، لكن من الواضح أنهم يدينون بالدين الإسلامي، ولا نعرف بالضبط على أي مذهب كانوا، على الرغم من انتشار المذهب الإباضي في عُمان، وعدم انتشاره في زنجبار.
- وجدت في عُمان عادة قديمة وهي ثقب أذن الولد الذكر بمثقاب أو مخيط وتعليق حلق فضة أو ذهب ليدل على مدي ثراء الأب، ولا يفعلها إلا العُمانيين، أما العبيد فلا يفعلونها، ومن ثم فلا علاقة لها بما ورد بالتوراة من أن

السيد يثقب أذن عبده حينما يرغب العبد في عدم التحرر وأن يكون خادماً لسيدته مدي الحياة، على الرغم من وجود رواية أخرى تخبر بأن عادة الثقب تلك كانت من اجل عدم سرقة هؤلاء الأولاد لو شتمهم بعلامة مميزة تُثبت أنهم أبناء أحرار.

- وانتهى البحث بعمل دراسة أرشيفية دبلوماسية للوثائق محل الدراسة مع نشرها.

ولذا انتهت الدراسة إلى التوصيات التالية:

- ضرورة كسر حاجز الخوف لدى العمانيين من الخوض في الوثائق المتعلقة بالرق، والقيام على دراستها دراسة علمية رصينة للوقوف على جذور المشكلة ومعالجة آثارها.
- المسارعة في عمل حوار مجتمعي واسع للوصول إلى صيغة مرضية للجميع لحل إشكالية إلحاق المحررين إلى قبائل من أعتقوهم.
- تقنين التعامل الإنساني المتوازن بحق الخدم والعمالة بأنواعهم كافة، ونشر الوعي الجمعي بخطورة المشكلة باشتراك المؤسسات والجمعيات ووسائل الإعلام المختلفة؛ حتى لا نجد أنفسنا عُدننا لعصر الرق والعبودية ثانية.

الهوامش:

^١ الجمل، إبراهيم محمد حسن: الرق في الجاهلية والإسلام. - ج ٥٠، ٥١. - السعودية: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، [د.ت]، ص ١٥٤، وأنظر: ول ديورانت، ويليام جيمس ديورانت (المتوفى: ١٩٨١م): قصة الحضارة، تقديم محيي الدين صابر، ترجمة زكي نجيب محمود وآخرين. - ج ١. - بيروت: دار الجيل، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص ٣٧.

^٢ السدحان، عبد العزيز بن محمد بن عبد الله: فوائد من شرح كتاب التوحيد. - [د.م]: دار المسلم للنشر والتوزيع، [د.ت]، ص ١٢١، وأنظر: الرويفعي، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ): لسان العرب. - ط ٣، ج ١٠. - بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ، ص ١٢٤.

^٣ نكري، عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد: دستور العلماء، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص. - ط ١، ج ١. - بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص ٩٧.

^٤ خسرو، محمد بن فرامرز بن علي (المتوفى: ٨٨٥هـ): درر الحكام شرح غرر الأحكام. - ج ١. - القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، [د.ت]، ص ٣٤٩.

^٥ ديلبيانو، باتريسيا: العبودية في العصر الحديث، ترجمة أماني فوزي حبشي، مراجعة عز الدين عناية. - ط ١. - الإمارات العربية المتحدة: دار كلمة، ٢٠١٢م، ص ٧.

^٦ ديلبيانو، باتريسيا: المرجع السابق، ص ٨.

- ^٧ ابن الموقت، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد بن محمد (المتوفى: ٨٧٩هـ): التقرير والتحبير. - ط٢، ج٢. - القاهرة: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص١٨٠.
- ^٨ العقل، ناصر بن عبد الكريم العلي: التعليق على شرح السنة للبرهاري، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، التعليق على شرح السنة للبرهاري. - ج١٢، ص٣.
- تم الاسترجاع في ١٠/٩/٢٠١٤م <http://www.islamweb.net>
- ^٩ الجندي، علي: في تاريخ الأدب الجاهلي. - القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٤١٢هـ/١٩٩١م، ص٨٢.
- ^{١٠} ابن نبي، مالك بن الحاج عمر بن الخضر (المتوفى: ١٣٩٣هـ): القضايا الكبرى. - ط١. - بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص١٥٠.
- ^{١١} الحوالي، سفر بن عبد الرحمن: العُلَمَانِيَّة - نشأتها وتطورها وآثارها في الحياة الإسلاميَّة المُعاصِرَة. - [د.م]: دار الهجرة، ص٢٦٥.
- ^{١٢} الحوالي، سفر بن عبد الرحمن: المرجع السابق، ص٢٦٦.
- ^{١٣} سفر التكوين: ٩/٢٦.
- ^{١٤} خالد، مصطفى عمر فروخ: التبشير والاستعمار في البلاد العربية (عرض لجهود المبشرين التي ترمي إلى إخضاع الشرق للاستعمار الغربي). - ط٥. - بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٧٣م، ص٢٠٠.
- ^{١٥} التوراة: سفر الخروج: ٢-١٢.
- ^{١٦} لقاء مع: عبد الله أحمد الحارثي - ولاية المضبيبي - شرقية، موظف بالبلاط السلطاني - سلطنة عُمان، صيف ٢٠١٤م.
- ^{١٧} لقاء مع: عبد الله الجابري - مسقط، موظف بشرطة عُمان السلطانية، صيف ٢٠١٤م.
- ^{١٨} خالد، مصطفى عمر فروخ: مرجع سابق، ١٩٧٣م، ص٢٠٠.
- ^{١٩} ابن حميد، صالح بن عبد الله: تلبيس مردود في قضايا حية. - السعودية: وزارة الأوقاف السعودية، [د.ت.]، ص٦٤.
- ^{٢٠} شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ): لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية. - ط٢، ج٢. - دمشق: مؤسسة الخافقين ومكنتها، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ص٤٢٣.
- ^{٢١} عشاوي، عبد الفتاح بن سليمان: حقوق الإنسان في الإسلام. - ج٤٦. - السعودية: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، [د.ت.]، ص٢٥٣، ٢٥٤.
- ^{٢٢} الجمل، إبراهيم محمد حسن: مرجع سابق، ص١٦٠.
- ^{٢٣} الشريف، أحمد إبراهيم: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ﷺ. - السعودية: دار الفكر العربي، [د.ت.]، ص٤٠.
- ^{٢٤} الشريف، أحمد إبراهيم: المرجع السابق، ص١٩٣.
- ^{٢٥} عمر، أحمد مختار عبد الحميد (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل: معجم اللغة العربية المعاصرة. - ط١، ج٢. - القاهرة: عالم الكتب، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ص٩٢٩.
- ^{٢٦} الشريف، أحمد إبراهيم: مرجع سابق، ص١٩٣.
- ^{٢٧} سورة النساء، آية ٥.
- ^{٢٨} الشريف، أحمد إبراهيم: مرجع سابق، ص١٩٤.
- ^{٢٩} شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ): مرجع سابق، ص٤٢٣.

^{٣٠} الفيومي، محمد إبراهيم (المتوفى: ١٤٢٧هـ): تاريخ الفكر الديني الجاهلي. - ط٤. - القاهرة: دار الفكر العربي، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ص: ٢٣٢.

^{٣١} قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَرُوا الرَّقِيقَ، وَإِيَّاكُمْ وَالزَّيْنَجَ، فَإِنَّهُمْ قَصِيرَةٌ أَعْمَارُهُمْ، قَلِيلَةٌ أَرْزَاقُهُمْ». (اللمخي، أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير الشامي) (المتوفى: ٣٦٠هـ): المعجم الأوسط، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. - ج ١. - القاهرة: دار الحرمين، [د.ت.]، ص ٣٠٢، شر الرقيق الزنج إذا شبعوا زنوا، وإذا جاعوا سرقوا، وإن فيهم لخلتين حسنتين: إطعام الطعام وبأس عند البأس، ومن الآداب في حالة شراء أحد جارية يكون أول ما يطعمها الحلوى لأنها أطيب لنفسها. (المتقي الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري المدني المكي) (المتوفى: ٩٧٥هـ): كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق بكرى حيانى، صفوة السقا. - ط٥، ج ٩. - [د.م.]: مؤسسة الرسالة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص ٨٦).

^{٣٢} ابن حميد، صالح بن عبد الله: مرجع سابق، ص ٦٥.

^{٣٣} ابن حميد، صالح بن عبد الله: المرجع السابق، ص ٦٦.

^{٣٤} شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ): مرجع سابق، ص ٤٢٣.

^{٣٥} الطويل، يوسف العاصي إبراهيم: الحملة الصليبية على العالم الإسلامي والعالم (الجنور- الممارسة- سبل المواجهة). - ط٢، ج ٣. - مصر: صوت القلم العربي، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص ٢٨.

^{٣٦} الدمشقي، عبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَةَ الميداني (المتوفى: ١٤٢٥هـ): أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها: التبشير - الاستشراق - الاستعمار، دراسة وتحليل وتوجيه. - ط٨. - دمشق: دار القلم، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص ٥٤٧.

^{٣٧} المرجع السابق: ص ٥٤٧.

^{٣٨} شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ): مرجع سابق، ص ٤٢٣.

^{٣٩} الجمل، إبراهيم محمد حسن: مرجع سابق، ص ١٦٠.

^{٤٠} الجمل، إبراهيم محمد حسن: المرجع السابق، ص ١٦٠.

^{٤١} الصَّلَابِي، عَلِي محمد محمد: الإيمان بالقرآن الكريم والكتب السماوية. - ط١. - القاهرة: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ص: ٦٨.

^{٤٢} الطيبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله (٧٤٣هـ): شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ(الكاشف عن حقائق السنن)، تحقيق عبد الحميد هنداوي. - ط١، ج ٧. - الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ص ٢٣٧٩.

^{٤٣} أبو الأشبال، حسن: شرح صحيح مسلم <http://www.islamweb.net>.

^{٤٤} القلموني، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ): الوحي المحمدي. - ط١. - بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص ٢٤٢.

^{٤٥} ابن نبي، مالك بن الحاج عمر بن الخضر (المتوفى: ١٣٩٣هـ): مرجع سابق، ص ١٥١، وأنظر: البخاري: ٦٢٢١.

^{٤٦} شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ): مرجع سابق، ص ٤٢٣، وأنظر: الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد (المتوفى: ٧٦٢هـ): نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، قدم للكتاب

محمد يوسف البُتوري، صححه ووضع الحاشية عبد العزيز الديوبندي الفنجانى، تحقيق محمد عوامة- ط ١، ج ٣- بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ص ٢٠٣.

^{٤٧} ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي(المتوفى: ٨٦١هـ): فتح القدير- ج ٣- [د.م]: دار الفكر، [د.ت.]، ص ٣٩٠.

^{٤٨} سورة النساء، آية: ٢٥.

^{٤٩} أخرجه البخاري ومسلم.

^{٥٠} رواه البخاري/٦٨٥٨.

^{٥١} شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي(المتوفى: ١١٨٨هـ): مرجع سابق، ص ٤٢٣.

^{٥٢} العتق فِي اللُّعَةِ إِعْطَاءُ الْقُوَّةِ، وَفِي الشَّرْعِ هُوَ إِثْبَاتُ قُوَّةٍ شَرْعِيَّةٍ تَثْبِتُ فِي الْمَحَلِّ عِنْدَ زَوَالِ الرَّقِّ وَالْمَلِكِ.(نكري، عبد النبي بن عبد الرسول الأحمدي: مرجع سابق، ص ٩٧).

^{٥٣} عواجي، غالب بن علي: المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها- ط ١، ج ٢- جدة: المكتبة العصرية الذهبية، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ص ١٢٩٥.

^{٥٤} هارون، عبد السلام محمد (المتوفى: ١٤٠٨هـ): كناشه النوادر- ط ١- القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص ٣٢.

^{٥٥} سورة الحجرات، الآية: ١٠.

^{٥٦} هارون، عبد السلام محمد (المتوفى: ١٤٠٨هـ): مرجع سابق، ص ٣٢.

^{٥٧} شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي(المتوفى: ١١٨٨هـ): لمرجع سابق، ص ٤٢٣.

^{٥٨} السُّعْدِي، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد(المتوفى: ٤٦١هـ): النتف في الفتاوى، تحقيق صلاح الدين الناهي- ط ٢، ج ١- بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤/١٩٨٤م، ص ٣٨٤.

^{٥٩} الطرسوسي، إبراهيم بن علي بن أحمد بن عبد الواحد ابن عبد المنعم نجم الدين الحنفي(المتوفى: ٧٥٨هـ): تحفة الترك فيما يجب أن يعمل في الملك، تحقيق عبد الكريم محمد مطيع الحمداوي- ط ٢- [د.م: د.ن، د.ت.]، ص ٧.

^{٦٠} الإسماعيلي، عيسى بن ناصر بن عيسى: زنجبار"التكالب الاستعماري وتجارة الرق"، ترجمة مبارك بن خلفان بن ناظم الصباحي- الإمارات العربية المتحدة: دار الغزير للطباعة والنشر، ٢٠١٢م، ص ٣١، ٣٢.

^{٦١} درويش، مديحة أحمد: سلطنة عُمان في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر- ط ١- جدة: دار الشروق، ١٩٨٢م، ص ١١٩.

^{٦٢} الإسماعيلي، عيسى بن ناصر بن عيسى: مرجع سابق، ص ٣١، ٣٢.

^{٦٣} درويش، مديحة احمد: مرجع سابق، ص ١٣١، ١٣٢.

^{٦٤} زنجبار: تُدعى Zanzibar , Zanjibar, Ghoncibar , Xengibar, Janjibar ، واتسع نطاق هذه التسميات لشمل ساحل أفريقيا الشرقي، وكذلك بر الزنج، وبحر الزنج، ويرى البعض انها مُشتقة من كلمة فارسية الأصل تتألف من مقطعين الأول زنج Zanj ويُقصد بها السود وبار Par وتعني الساحل، اي ساحل السود، ورأي آخر يرى أنها كلمة فارسية تُدعى نكبار Zankibar وأن كلمة زنجك Zank تعني الحبشة، وهناك من يرى ان العرب اشتقوا اسم زنجبار من Fair is this land أي الأرض الطيبة، وُذكرت جزيرة زنجبار باسم أنجوي Anguja، وهو الاسم الشائع محلياً بين سكان الجزيرة حتى اليوم، وتقع الجزيرة في المحيط الهندي مقابل الساحل الشرقي لأفريقيا، بين دائرتي عرض ٤٨، ٥ و ٣٠، ٦ جنوب خط الاستواء، وتتبع لها عدة جزر هي: بمبه، تمباتو، مافيا، سوانجا

ومفارا، لا يفصل الجزية عن الساحل الأفريقي سوي قناة عرضها (٣٦،٢٠) كم، تبلغ مساحتها (١٦٦٠) كم. (الجبو، مصطفى إبراهيم: زنجبار في ظل الحكم العربي ١٨٣٢ - ١٨٩٠ م. - سلطنة عمان: وزارة التراث والثقافة، ٢٠٠٧ م، ص ١٨، ١٩، ٢٠، ٢٣).

^{٦٥} الإسماعيلي، عيسى بن ناصر بن عيسى: مرجع سابق، ص ٣١، ٣٢، وتتراوح نسبة الرقيق من سكان زنجبار ما بين ثلثي إلى ثلاثة أرباع السكان، ويُعد الرقيق العمود الفقري في النشاط الزراعي والتجاري في زنجبار، ويُعرف الرقيق المولدون في زنجبار باسم (Wazala)، أما الرقيق الحديث العهد بالجزيرة فيعرفون باسم (Wakalia)، والأعمال التي يؤديها رقيق المُدن تشمل تفريغ السفن وشحنها وتنظيف الصمغ، وفرز الصدف، فضلاً عن أعمال البناء والخدمة في منازل الأوربيين، ويقوم بعض عبيد المدن في منازل أسيادهم، والبعض الآخر يسكن في أحياء خاصة بالرقيق داخل مدينة زنجبار، من أهمها حي ماليندي وحي بجامبو Nagambo، أما رقيق المزارع فينتشرون في معظم جزيرة زنجبار؛ حيث توجد المزارع ويقوم الرقيق بكل الأعمال الزراعية، من غرس وسقي وجني المحصول وغير ذلك، وكان بعض الملاك يعطي للعبيد قطعة أرض يقوم الأخير ببناء كوخ عليها لسكنائه، ويقوم بغرس ما يحتاج إليه من خضروات فيها، ويعمل رقيق المزارع خمسة أيام من الأسبوع في أرض سيده، ويقضي يومين في شؤونه الخاصة كالعناية بأرضه ومزروعاته وغيرها. (الجبو، مصطفى إبراهيم: مرجع سابق، ص ٢٤٤).

^{٦٦} شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨ هـ): مرجع سابق، ص ٤٢٣.

⁶⁷ Hollingsworth, L W. Zanzibar under Foreign office, 1890- 1913, p154,155,159., Al-Ismaily, Issa Nasser, Zanzibar”anyiro na utumwa, 1999, p58, Salim, A., Swahili-Speaking people of Kenya”s coast, pp113-114.

⁶⁸ Hollingsworth, op. cit, p154,155,159.

⁶⁹ Salim, A., op. cit, p159.

⁷⁰ Al-Maamiry, Ahmed Hamoud, Omani Sultans in Zanzibar (1832-1964), lancers book, (2nd ed.), new delhi, 1988, p79, 81.

⁷¹ Lyne, Robert N., Zanzibar in contemporary time – a short history of the southern east Africa in the nineteenth century, the gallery publications, Zanzibar, 2001, p187.

^{٧٢} السيد، محمد إبراهيم: مقدمة للوثائق العربية، (سلسلة الوثائق والمعلومات؛ ٥، ١). - القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٧ م.

^{٧٣} مقابلة: أجريت مُقابلة مع الشيخ/محمد بن حميد العامري-الحيل الجنوبية- السيب - مسقط - عمان.
^{٧٤} أميرة يحيى الهوتية- موظف بهيئة الوثائق والمحفوظات.

^{٧٥} يتم إبدال صوت مكان صوت يتفق معه في المخرج، إلا أنه يختلف معه في التفخيم والترقيق مثل: التاء والطاء، فكل منهما صوت شديد مهموس، غير أن الطاء أحد أصوات الإطباق، ونظيرها غير المُطبق هو التاء. (أنيس، إبراهيم: الأصوات اللغوية. - ط٥. - القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٥ م، ص ٢٥، ٦١، ٦٣).

^{٧٦} مُقابلة مع الشيخ/ محمد بن حميد العامري - الحيل الجنوبية - السيب - مسقط - عمان.

^{٧٧} البوسعيدي، موسى بن خميس بن محمد: مرجع سابق، ص ٥٥.

^{٧٨} البوسعيدي، موسى بن خميس بن محمد: المرجع السابق، ص ٥٨.

^{٧٩} البوسعيدي، موسى بن خميس بن محمد: المرجع السابق، ص ٦٧.

^{٨٠} جُمعت الوثائق بهيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية بالمخزن، ووضعت في حافظات كرتونية صُممت لأحجام أوراق A4، وأحجام الحافظات الحالية قد تكون سبباً في تكسر أطراف الوثائق نظراً لاختلاف أبعادها.

^{٨١} إبراهيم، عبد اللطيف: خمس وثائق شرعية من الوثائق العربية في العصور الوسطى (بحث في مجلة جامعة أم درمان الإسلامية؛ ع ٢، ١٩٦٩م)، ص ١٨٥.

^{٨٢} إبراهيم، عبد اللطيف: المرجع السابق، ص ١٨٥.

^{٨٣} الوثيقة بحوزة الشيخ/ مهنا الخروصي بالعوابي، ولد الشيخ مهنا بن خلفان بن عثمان بن أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي (٢٦ نوفمبر ١٩٣٧م)، بقرية العوابي، التقى به الباحث في مزرعته ومقر حياته بالقرية المذكورة في شتاء عام ٢٠١٤م، والأصل بهيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية، وهي عبارة عن مسألة فقهية، بتاريخ ١٧ فبراير ١٨٦٥م.

^{٨٤} كذا بالأصل، وصحتها: نسألك.

^{٨٥} كذا بالأصل، وصحتها: بشهادة.

^{٨٦} كذا بالأصل، وصحتها: أعتقها.

^{٨٧} قرية ضنك: ولاية ضنك هي إحدى ولايات منطقة الظاهرة في سلطنة عمان.

تم الاسترجاع ١٣ / ١١ / ٢٠١٤م

<http://ar.wikipedia.org/wiki/ضنك>

^{٨٨} ١٧ فبراير ١٨٦٥م.

^{٨٩} هيئة الوثائق والمحفوظات بسلطنة عُمان: مخزن الحفظ العام، محفظة بدون رقم، اطلع عليها الباحث في شتاء ٢٠١٤م، عبارة عن رسالة إلى قنصل دولة الإنجليز بخصوص سفن محملة خدم بتاريخ ٣ مارس ١٨٦٦م.

^{٩٠} كذا بالأصل: وهما كلمتان شبكهما ببعض، وهما: العالي جاه، أي: أي عالي المقام.

^{٩١} المستر ادون ستوار كنسل دولة أنجريت: اسم قنصل دولة الإنجليز في ذلك الوقت.

^{٩٢} واجد: كلمة عُمانية بمعنى كثير.

^{٩٣} خدام: أي عبيد أصحاب البشارة السمراء.

^{٩٤} كذا بالأصل: وهي كلمة عامية بمعنى: يأتي بهم إلينا.

^{٩٥} ٣ مارس ١٨٦٦م.

^{٩٦} الوثيقة بحوزة الشيخ/ مهنا، ولد الشيخ مهنا بن خلفان بن عثمان بن أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي ٢٦ نوفمبر ١٩٣٧م، بقرية العوابي، التقى به الباحث في مزرعته ومقر حياته بالقرية المذكورة في شتاء عام ٢٠١٤م، عبارة عن إيصال أمانة عن طريق أحد العبيد بتاريخ ٦ نوفمبر ١٨٨٥م.

^{٩٧} بانحن: كذا بالأصل؛ حيث جمع كلمتان وشبكهما وهما: بأن نحن.

^{٩٨} جاني: كذا بالأصل، وصحتها: جاءني.

^{٩٩} السابقان كان اعطيه: كذا بالأصل، والمعنى أنه أعطاه أربعون قرشاً من قبل.

^{١٠٠} أي أعطيناه.

^{١٠١} ٦ نوفمبر ١٨٨٥م.

^{١٠٢} مكتبة السيد محمد بن أحمد البو سعدي: الشراذي، مسقط، سلطنة عمان، دوسيه مكاتبات من الأموي وغيره بزنجبار، رقم ٦٧، درج ٣، بخصوص بيع نصف بيت خاص بأحد العتقاء بزنجبار بتاريخ ٢ شعبان ١٣١٤هـ.

- ١٠٣ هذا السطر من الواضح أنَّ به محو ثم كُتِب على ما مُحى، وأزيبا وكوسا هذه أسماء أشخاص، وماما مهنا أي أم مهنا، ومغيباً أي غير حاضر وقت البيع.
- ١٠٤ هيئة الوثائق والمحفوظات بسلطنة عُمان: مخزن الحفظ العام، محفظة بدون رقم، اطلع عليها الباحث في شتاء ٢٠١٤م، عبارة عن مسألة فقهية بتاريخ ٨ أغسطس ١٩٢٦م.
- ١٠٥ أي أنه يبعد مسافة القصر في الصلاة.
- ١٠٦ ٨ أغسطس ١٩٢٦م.
- ١٠٧ هيئة الوثائق والمحفوظات بسلطنة عُمان: مخزن الحفظ العام، محفظة بدون رقم، اطلع عليها الباحث في شتاء ٢٠١٤م، عبارة عن مسألة فقهية بخصوص إصابة أحد أعضاء أحد العبيد بتاريخ الأول من أبريل ١٩٣٧م.
- ١٠٨ البلوشي: بلوچ أو البلوش أحد الأعراق التي تسكن ما بين باكستان وإيران وجزء بسيط من أفغانستان، وقد هاجر الكثير منهم إلى سلطنة عمان والإمارات العربية المتحدة والبحرين والكويت وغيرها من دول الخليج منذ وقت طويل، ويتميزون بلغتهم الخاصة التي هي مزيج بين عدة لغات منها العربية والهندية والفارسية، كما يتميزون بعادات وتقاليد خاصة بهم، ويدينون بالمذهب السني، وكانت لهم مملكتهم الخاصة قبل أن تحتل إيران الجزء الغربي منها عام (١٩٢٩م)، وباكستان الجزء الغربي المتبقي أثناء تقسيم الهند عام (١٩٤٨م)، وكلمة البلوش هي تعريب عن الأصل الأجنبي (baluch) وبلوشستان (Baluchistan) تعني أرض البلوش، وهناك بعض المؤرخين يقولون أن البلوچ أو كوچ أو كوسون - الذي هو في الأصل الاسم (بليوس) ملك بابل النمرود وسيدنا نوح.
- تم الاسترجاع في ١٣ / ١١ / ٢٠١٤م <http://ar.wikipedia.org/wiki/بلوش>
- ١٠٩ الأسود: تقصد أحد العبيد، وقد نعتته نعتاً مقبلاً منه في السنة النبوية.
- ١١٠ ١ أبريل ١٩٣٧م.
- ١١١ الوثيقة بحوزة الشيخ/ محمد بن سالم بن عامر الحبسي وهو من سكان ولاية المضبيي بالمنطقة الشرقية شمال بقريه سمد الشأن، عن طريق/ خليل بن ناصر بن حاتم الجلنداني، عبارة عن دين مؤجل بتاريخ ١٥ أبريل ١٩٤٠م.
- ١١٢ الجهضمي: قبيلة من قبائل سلطنة عمان والجهاضم يتصل سلسلة نسبهم الى جهضم بن مالك بن فهم وتوطن هذه القبيلة في نيابة سمد الشأن بولاية المضبيي المعروفة في زمن الجاهلية بسمد الجهاضم.
- ١١٣ قروش الفضة: عملة قديمة القرش في أول أمره من الفضة ذات العيار المرتفع وبجواره كانت توجد قروش رديئة المعدن (رصاص أو برونز أو خليط منهما) لذلك أطلق عليه قرش فضة لتمييزه عن باقي القروش السابقة.
- ١١٤ ١٥ أبريل ١٩٤٠م.
- ١١٥ الجنبيي: قبيلة من قبائل سلطنة عمان الجنبه مردهم لقحطان فهم من نسل جنب بن يزيد بن حرب ابن علة تسكن هذه القبيلة في الجزء الشرقي من سلطنة عمان.
- ١١٦ بحوزة الشيخ سالم المسكري: قرية النصيب، إبراء، الشرقية، محفوظة بحقيبة جلد مهدها من هيئة الوثائق والمحفوظات بسلطنة عمان، تخص أمور اجتماعية بجانب باقي صداق أمه طرف أحد العبيد بتاريخ ٢٣ فبراير ١٩٥٣م.
- ١١٧ ٢٣ فبراير ١٩٥٣م.
- ١١٨ كناية عن التواضع.
- ١١٩ كذا بالأصل، وقد أخطأ الكاتب بها، والصحيح: "ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ" القرآن: سورة الجمعة: آية: ٤.

١٢٠ الير: الشعير.

١٢١ النهضة: اسم جريدة.

١٢٢ هو الشاعر والأديب أبو سلام سليمان بن سعيد بن ناصر الكندي، ولد في ولاية نزوى عام ١٢٩٢هـ/١٨٧٥م، وقد نشأ أبو سلام في أسرة علمية فوالده الشيخ سعيد بن ناصر من العلماء المشهود لهم في زمانه، وأخوه عيسى بن سعيد كان شاعراً، انتقل الشاعر من نزوى إلى بوشر بمحافظة مسقط بصحبة والده وسكن بها فترة، وظل متنقلاً بين بوشر والعامرات، حيث اتخذها أبوه سكناً، وظل ينتقل بين عدة بلدان واستقر به الأمر في آخر عمره في نزوى عندما كبر في السن وثقل عليه التنقل إلى أن توفي بها عام ١٣٧٩هـ/١٩٦٠م.
تم الاسترجاع في ٣ نوفمبر ٢٠١٤.

<http://www.alsultanah.com/news.php?action=show&id=2450>

١٢٣ طرش: كلمة عُمانية أي الطارش وهو الرسول الذي يأتي بالأخبار.

١٢٤ مشام: كلمة عُمانية تعني السفر.

١٢٥ ما لزمه جي وان عنّ ارب يقضى: كذا بالأصل، والمعني: ليس من الضروري حضوره بنفسه وإن حدث أمر ما يقضى عنه.

١٢٦ كذا بالأصل، والمعني: ومن هنا.

١٢٧ الوثيقة بحوزة الشيخ/ مهنا الخروصي، ولد الشيخ مهنا بن خلفان بن عثمان بن أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي ٢٦ نوفمبر ١٩٣٧م، بقرية العوابي، التقى به الباحث في مزرعته ومقر حياته بالقرية المذكورة في شتاء عام ٢٠١٤م، تخصص الاستفسار عن باقي تركة أحد العبيد وأخته، بتاريخ ٢ سبتمبر ١٩٦٩م.

١٢٨ يوافق = ٢ سبتمبر ١٩٦٩م.

المصادر والمراجع:

أولاً: الوثائق:

- الوثائق العُمانية والزنجارية بالملحق: ١ - ٩.

١- الوثيقة بحوزة الشيخ/ مهنا الخروصي بالعوابي، ولد الشيخ مهنا بن خلفان بن عثمان بن أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي(٢٦ نوفمبر ١٩٣٧م)، بقرية العوابي، التقى به الباحث في مزرعته ومقر حياته بالقرية المذكورة في شتاء عام ٢٠١٤م، والأصل بهيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية، وهي عبارة عن مسألة فقهية، بتاريخ ١٧ فبراير ١٨٦٥م.

٢- هيئة الوثائق والمحفوظات بسلطنة عُمان: مخزن الحفظ العام، محفظة بدون رقم، اطلع عليها الباحث في شتاء ٢٠١٤م، عبارة عن رسالة إلى قنصل دولة الإنجليز بخصوص سفن محملة خدم بتاريخ ٣ مارس ١٨٦٦م.

٣- الوثيقة بحوزة الشيخ/ مهنا، ولد الشيخ مهنا بن خلفان بن عثمان بن أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي ٢٦ نوفمبر ١٩٣٧م، بقرية العوابي، التقى به الباحث في مزرعته ومقر حياته بالقرية المذكورة في شتاء عام ٢٠١٤م، عبارة عن إيصال أمانة عن طريق أحد العبيد بتاريخ ٦ نوفمبر ١٨٨٥م.

- ٤- مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي : الشراذي، مسقط، سلطنة عمان، دوسيه مكاتبات من الأموي وغيره بزنجبار، رقم ٦٧، درج ٣، بخصوص بيع نصف بيت خاص بأحد العتقاء بزنجبار بتاريخ ٢ شعبان ١٣١٤هـ.
- ٥- هيئة الوثائق والمحفوظات بسلطنة عُمان: مخزن الحفظ العام، محفظة بدون رقم، اطلع عليها الباحث في شتاء ٢٠١٤م، عبارة عن مسألة فقهية بتاريخ ٨ أغسطس ١٩٢٦م.
- ٦- هيئة الوثائق والمحفوظات بسلطنة عُمان: مخزن الحفظ العام، محفظة بدون رقم، اطلع عليها الباحث في شتاء ٢٠١٤م، عبارة عن مسألة فقهية بخصوص إصابة أحد أعضاء أحد العبيد بتاريخ الأول من أبريل ١٩٣٧م.
- ٧- الوثيقة بحوزة الشيخ/ محمد بن سالم بن عامر الحبسي وهو من سكان ولاية المضبيي بالمنطقة الشرقية شمال بقرية سمد الشآن، عن طريق الفاضل/ خليل بن ناصر بن حاتم الجلنداني، عبارة عن دين مؤجل بتاريخ ١٥ أبريل ١٩٤٠م.
- ٨- بحوزة الشيخ سالم المسكري: قرية النصيب، إبراء، الشرقية، محفظة بحقية جلد مهدها من هيئة الوثائق والمحفوظات بسلطنة عمان، تخص أمور اجتماعية بجانب باقي صداق أمه طرف أحد العبيد بتاريخ ٢٣ فبراير ١٩٥٣م.
- ٩- الوثيقة بحوزة الشيخ/ مهنا الخروصي، ولد الشيخ مهنا بن خلفان بن عثمان بن أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي ٢٦ نوفمبر ١٩٣٧م، بقرية العوابي، التقى به الباحث في مزرعته ومقر حياته بالقرية المذكورة في شتاء عام ٢٠١٤م، تخص الاستفسار عن باقي تركة أحد العبيد وأخته، بتاريخ سبتمبر ١٩٦٩م.

ثانياً: المصادر:

- التوراة.

- صحيح البخاري.

- القرآن الكريم.

ثالثاً: المراجع الغربية والمُعربة:

- ١ إبراهيم، عبد اللطيف: خمس وثائق شرعية من الوثائق العربية في العصور الوسطى (بحث في مجلة جامعة أم درمان الإسلامية؛ ٢٤، ١٩٦٩م).
- ٢ ابن حميد، صالح بن عبد الله: تلبيس مردود في قضايا حية. - السعودية: وزارة الأوقاف السعودية، [د.ت].
- ٣ ابن الموقت، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد بن محمد (المتوفى: ٨٧٩هـ): التقرير والتحبير. - ط ٢، ج ٢. - القاهرة: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- ٤ ابن نبي، مالك بن الحاج عمر بن الخضر (المتوفى: ١٣٩٣هـ): القضايا الكبرى. - ط ١. - بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- ٥ ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (المتوفى: ٨٦١هـ): فتح القدير. - ج ٣. - [د.م]: دار الفكر، [د.ت].
- ٦ الإسماعيلي، عيسى بن ناصر بن عيسى: زنجبار"التكالب الاستعماري وتجارة الرق"، ترجمة مبارك بن خلفان بن ناظم الصباحي. - الإمارات العربية المتحدة: دار الغرير للطباعة والنشر، ٢٠١٢م.
- ٧ أنيس، إبراهيم: الأصوات اللغوية. - ط ٥. - القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٥م.
- ٨ الجبو، مصطفى إبراهيم: زنجبار في ظل الحكم العربي ١٨٣٢-١٨٩٠م. - سلطنة عمان: وزارة التراث والثقافة، ٢٠٠٧م.

- ٩ الجمل، إبراهيم محمد حسن: الرق في الجاهلية والإسلام. - ج ٥٠، ٥١. - السعودية: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، [د.ت].
- ١٠ الجندي، علي: في تاريخ الأدب الجاهلي. - القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٤١٢هـ/١٩٩١م.
- ١١ الحوالي، سفر بن عبد الرحمن: العِلْمَانِيَّة - نشأتها وتطورها وآثارها في الحياة الإسلاميَّة المُعاصِرَة. - [د.م]: دار الهجرة، [د.ت].
- ١٢ خالدي، مصطفى عمر فروخ: التبشير والاستعمار في البلاد العربية (عرض لجهود المبشرين التي ترمي إلى إخضاع الشرق للاستعمار الغربي). - ط ٥. - بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٧٣م.
- ١٣ خسرو، محمد بن فرامرز بن علي (المتوفى: ٨٨٥هـ): درر الحكام شرح غرر الأحكام. - ج ١. - القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، [د.ت].
- ١٤ درويش، مديحة احمد: سلطنة عُمان في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر. - ط ١. - جدة: دار الشروق، ١٩٨٢م.
- ١٥ الدمشقي، عبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَة الميداني (المتوفى: ١٤٢٥هـ): أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها: التبشير - الاستشراق - الاستعمار، دراسة وتحليل وتوجيه. - ط ٨. - دمشق: دار القلم، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- ١٦ ديلبيانو، باتريسيا: العبودية في العصر الحديث، ترجمة أماني فوزي حبشي، مراجعة عز الدين عناية. - ط ١. - الإمارات العربية المتحدة: دار كلمة، ٢٠١٢م.
- ١٧ الرويفعي، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ): لسان العرب. - ط ٣، ج ١٠. - بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ.
- ١٨ الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد (المتوفى: ٧٦٢هـ): نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، قدم للكتاب محمد يوسف البُنُوري، صححه ووضع الحاشية عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، تحقيق محمد عوامة. - ط ١، ج ٣. - بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ١٩ السدحان، عبد العزيز بن محمد بن عبد الله: فوائد من شرح كتاب التوحيد. - [د.م]: دار المسلم للنشر والتوزيع، [د.ت].
- ٢٠ السُّعْدِي، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد (المتوفى: ٤٦١هـ): النتف في الفتاوى، تحقيق صلاح الدين الناهي. - ط ٢، ج ١. - بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤/١٩٨٤م.
- ٢١ السيد، محمد إبراهيم: مقدمة للوثائق العربية، (سلسلة الوثائق والمعلومات؛ ٥، ١). - القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٧م.
- ٢٢ الشريف، أحمد إبراهيم: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ﷺ. - السعودية: دار الفكر العربي، [د.ت].
- ٢٣ شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ): لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدررة المضية في عقد الفرقة المرضية. - ط ٢، ج ٢. - دمشق: مؤسسة الخافقين ومكتبتها، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
- ٢٤ الصَّلَابِي، علي محمد محمد: الإيمان بالقرآن الكريم والكتب السماوية. - ط ١. - القاهرة: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، [د.ت].
- ٢٥ الطرسوسي، إبراهيم بن علي بن أحمد بن عبد الواحد ابن عبد المنعم نجم الدين الحنفي (المتوفى: ٧٥٨هـ): تحفة الترك فيما يجب أن يعمل في الملك، تحقيق عبد الكريم محمد مطيع الحمداوي. - ط ٢. - [د.م: دن، د.ت].

- ٢٦ الطويل، يوسف العاصي إبراهيم: الحملة الصليبية على العالم الإسلامي والعالم (الجنور- الممارسة- سبل المواجهة).- ط٢، ج٣. - مصر: صوت القلم العربي، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
- ٢٧ الطيبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله (٧٤٣هـ): شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ(الكاشف عن حقائق السنن)، تحقيق عبد الحميد هندأوي.- ط١، ج٧.- الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- ٢٨ عشمأوي، عبد الفتاح بن سليمان: حقوق الإنسان في الإسلام.- ج٤٦.- السعودية: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، [د.ت].
- ٢٩ العقل، ناصر بن عبد الكريم العلي: التعليق على شرح السنة للبرهاري، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، التعليق على شرح السنة للبرهاري.- ج١٢، [د.ت].
- ٣٠ عمر، أحمد مختار عبد الحميد(المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل: معجم اللغة العربية المعاصرة.- ط١، ج٢.- القاهرة: عالم الكتب، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- ٣١ عواجي، غالب بن علي: المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها.- ط١، ج٢.- جدة: المكتبة العصرية الذهبية، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- ٣٢ الفيومي، محمد إبراهيم (المتوفى: ١٤٢٧هـ): تاريخ الفكر الديني الجاهلي.- ط٤.- القاهرة: دار الفكر العربي، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
- ٣٣ القلموني، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة الحسيني(المتوفى: ١٣٥٤هـ): الوحي المحمدي.- ط١.- بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- ٣٤ اللخمي، أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير الشامي(المتوفى: ٣٦٠هـ): المعجم الأوسط، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.- ج١.- القاهرة: دار الحرمين، [د.ت].
- ٣٥ المتقي الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري المدني المكي(المتوفى: ٩٧٥هـ): كنز العمال في سنن الأفعال والأفعال، تحقيق بكرى حياني، صفوة السقا.- ط٥، ج٩.- [د.م]: مؤسسة الرسالة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- ٣٦ نكري، عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد: دستور العلماء، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص.- ط١، ج١.- بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- ٣٧ هارون، عبد السلام محمد (المتوفى: ١٤٠٨هـ): كناشه النوادر.- ط١.- القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- ٣٨ ول ديورانت، ويليام جيمس ديورانت(المتوفى: ١٩٨١م): قصة الحضارة، تقديم محيي الدين صابر، ترجمة زكي نجيب محمود وآخرين.- ج١.- بيروت: دار الجيل، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

رابعاً: المراجع الأجنبية.

- 1 Al-Ismaily, Issa Nasser, Zanzibar”anyiro na utumwa,1999.
- 2 Al-Maamiry, Ahmed Hamoud, Omani Sultans in Zanzibar(1832-1964), lanciers book, (2nd ed.), new delhi, 1988.
- 3 Hollingsworth, L W. Zanzibar under Foreign office.

4 Lyne, Robert N., Zanzibar in contemporary time – a short history of the southern east Africa in the nineteenth century, the gallery publications, Zanzibar, 2001.

5 Salim, A., Swahili-Speaking people of Kenya”s coast.

خامساً: المواقع الإلكترونية:

<http://www.alsultanah.com/news.php?action=show&id=2450>

<http://ar.wikipedia.org/wiki/بلوش>

<http://ar.wikipedia.org/wiki/ضنك>

<http://www.islamweb.net>

سادساً: المقابلات:

لقاء مع: أميرة يحيى الهوتية- موظف بهيئة الوثائق والمحفوظات- مسقط.
لقاء مع: عبد الله أحمد الحارثي- ولاية المضبيبي – شرقية، موظف بالبلاط السلطاني- سلطنة عُمان،
صيف ٢٠١٤م.

لقاء مع: عبد الله الجابري – مسقط، موظف بشرطة عُمان السلطانية، صيف ٢٠١٤م.

لقاء مع: محمد بن حميد العامري (الشيخ) - الحيل الجنوبية - السيب - مسقط - عمان.

لقاء مع: مهنا الخروصي (الشيخ)- شتاء ٢٠١٤م - بالعوابي- عمان.